

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عمار ثليجي الأغواط

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد و تسيير المؤسسة



أهمية الوثائق الجبائية في التسيير الجبائي للمؤسسة الاقتصادية
دراسة حالة بالمركز الضرائب بالأغواط

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم المالية و المحاسبة

تحت إشراف الدكتور:

محمد دوة .

من إعداد الطالبتين :

. مطاطلة وسام نور الإسلام ..

. قويدري مروة

لجنة المناقشة:

رئيسا	أستاذ محاضر	د-نبق بوبكر
ممتحنا	أستاذ محاضر	د-جقيدل يحي
مشرفا	أستاذ محاضر	د- دوة محمد

السنة الجامعية:

2023/2022

شكر وعرافان

قال تعالى "لأن شكرتم لأزيدنكم"

أولاً وقبل كل شيء نحمد الله الذي أنعم علينا بنعمة العقل وكرمنا به عن غيرنا من المخلوقات و على

ما وهبه لنا

من سمع و بصر و صحة و عافية اعانتنا على إنجاز هذا العمل المتواضع بمنه و كرمه سبحانه و

تعالى

فالحمد لله أولاً و آخراً و دائماً

نتقدم بخالص الشكر و التقدير للأستاذ الدكتور المشرف دوة محمد لما بذله من جهد مضمّن معنا في

سبيل إخراج هذا العمل، وعلى كل ما قدمه لنا من نصائح و توجيهات طيلة إنجاز هذه المذكرة

و كل الشكر و التقدير أيضاً لأعضاء اللجنة المناقشة الدكتور نبقى بوبكر و الدكتور جفيل يحيى.

وكما لا يفوتني أن أخلص شكرنا لكل من أفادنا ووجهنا بالأخص الدكتور تريح بن تريح

إلى عائلتنا التي ساندتنا طيلة مشوارنا الدراسي

و إلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي



الإهداء

الحمد لله و كفى و الصلاة على الحبيب المصطفى و أهله و من وفى أما بعد:

الحمد لله الذي وقفنا لنثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد و النجاح بفضلته تعالى مهداة إلى أمي الحبيبة حماها الله التي كانت لي سندا و كتفا ادامها الله

نورا لدربي (تواتي حسينة)

ووالدي حفظه الله و رعاه

إلى أختي الغالية هاجر نور الإيمان

إلى كل عائلتي خاصة خالتي سامية تواتي رحمها الله

و إلى رفيقتي التي قاسمتني هذا المشوار قويدري مروة

و إلى اساتذتي الكرام و خاصة الدكتور دوة محمد

و إلى كل من ساندني من قريب أو من بعيد الشكر الجزيل

مطاطلة وسام نور الإسلام





الإهداء

بسم الله حمداً بعظمته وعطائه الحمد لله الذي كان العون الأول والأخير حتى رأى هذا العمل النور
أهدي عملي هذا إلى من كلفه الله بالهبة والوقار وإلى من علمني العطاء بدون إنتظار إلى من أحمل
إسمه بكل إفتخار **والدي العزيز** حفظه الله لي وأطال الله عمره
و إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب والحنان والعطاء إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى ما كان
دعاءها سر نجاحي وقوتني في الحياة وإلى أغلى وأعز إنسان إلى قلبي **أمي حبيبتي** أطال الله عمرها
و حفظها

إلى بهجة البيت وفرحه ومن كانوا سندا لي وقت الضيق ومن أتقاسموا معهم الفرح والحزن
الجميلات **سورية، مريّة، فاطمة، إيلينا** وإلى كل عائلتي دون إستثناء وإخوتي

و إلى خالتي **بن الطيرش نعيمة** رحمها الله

و إلى رفيقة دربي **مطاطلة وسام نور الإسلام**

و إلى كل أستاذ فاضل يسعى بكل جهد وإخلاص لتقديم الأفضل

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

قويدري مروّة



ملخص الدراسة:

ان النظام الضريبي الجزائري هو نظام تصريحي يعتمد على التصريحات الجبائية ، في التصريح بالأوعية الضريبية و عند التحصيل الضريبي و بالتالي فهو مبني على مجموعة من الوثائق الجبائية ، يتجاوز عددها أكثر من في 450 وثيقة تتعامل بها الإدارة الضريبية في علاقتها مع المكلف الضريبي و توصلنا إلى أن هناك وثائق جبائية ورقية و وثائق جبائية إلكترونية لغرض التبسيط ، و تعتبر الوثائق الجبائية همزة وصل بين المؤسسة الاقتصادية و الإدارة الضريبية و تعمل الوثائق الجبائية على بناء التسيير الجبائي الفعال في المؤسسة و بالتالي فهي تساهم في التقليل من المخاطر الجبائية ، و في بحثنا هذا تم التطرق إلى أهم الوثائق الجبائية التي تتعامل بها المؤسسة الاقتصادية مثل الوثائق الدورية و الوثائق السنوية .


الكلمات المفتاحية : التسيير الجبائي ، الخطر الجبائي ، الوثائق الجبائية ، المؤسسة الاقتصادية ، الضرائب و الرسوم.

Résumé:

Le système fiscal algérien est un système déclaratif qui s'appuie sur les déclarations fiscales, dans la déclaration des assiettes fiscales et sur le recouvrement de l'impôt, et donc il est basé sur un ensemble de documents fiscaux, dont le nombre dépasse plus de 450 documents que l'administration fiscale traite.

Il existe des documents fiscaux en papier et des documents fiscaux électroniques à des fins de simplification, les documents fiscaux sont considérés comme le lien entre l'institution économique et l'administration fiscale, et les documents fiscaux permettent l'optimisation d'une gestion fiscale efficace dans les institutions, et donc ils contribuent à réduire les risques fiscaux, c'est pourquoi Notre recherche s'est basée sur les documents fiscaux les plus importants que l'institution économique traite, tels que les documents périodiques et les documents annuels.

Mots clés : gestion fiscale, risque fiscal, documents fiscaux, institution économique, taxes et redevances.



فهرس المحتويات

شكر وعرهان
الإهداء
الملخص
فهرس المحتويات
قائمة الجداول
قائمة الأشكال
قائمة الملاحق:
مقدمة العامة أ
الفصل الأول : الإطار النظري: المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري	
تمهيد:	1.....
المبحث الأول : ماهية المؤسسة الاقتصادية :	2.....
المطلب الأول :مفهوم وخصائص المؤسسة الاقتصادية :	2.....
المطلب الثاني : أهداف ووظائف المؤسسة الاقتصادية.....	4.....
المطلب الثالث : أنواع و أهمية المؤسسات الاقتصادية.....	8.....
المبحث الثاني : ماهية التسيير الجبائي.....	12.....
المطلب الأول :مفهوم التسيير الجبائي.....	12.....
المطلب الثاني : أهداف التسيير الجبائي.....	14.....
المطلب الثالث: مفهوم و أنواع الخطر الجبائي.....	15.....
المبحث الثالث : ماهية الوثائق الجبائية.....	17.....
المطلب الأول : مفهوم الوثيقة و تقسيماتها.....	18.....
المطلب الثاني : ماهية الوثائق الجبائية و خصائصها.....	20.....
المطلب الثالث :الوثائق الجبائية الإلكترونية.....	22.....
الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري	
تمهيد:	26.....
المبحث الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية و المركز الجوارى للضرائب بالأغواط.....	27.....
المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بالاغواط.....	27.....
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالأغواط.....	28.....

31	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجوي للضرائب بالأغواط.....
36	المبحث الثاني: أهم الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية
36	المطلب الأول: أهم الضرائب و الرسوم المباشرة:.....
43	المطلب الثاني: الرسم على القيمة المضافة:.....
46	المطلب الثالث: ضرائب و حقوق أخرى
54	المبحث الثالث: أهم الوثائق الجبائية و فعاليتها بالمؤسسة الاقتصادية.....
54	المطلب الأول: الوثائق الجبائية عند تأسيس المؤسسة الاقتصادية
57	المطلب الثاني: الوثائق الجبائية الدورية و السنوية
60	المطلب الثالث: الوثائق الجبائية الأخرى:
61	المبحث الرابع: دراسة تحليلية لمختلف الوثائق الجبائية بالمؤسسة الاقتصادية.....
62	المطلب الأول: التعريف بالمؤسسة الاقتصادية ذات المسؤولية المحدودة الضياء :
63	المطلب الثاني : تحليل التصريحات الدورية لشركة الضياء:
73	الخاتمة.....
79	قائمة المراجع:.....
82	الملاحق.....

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

رقم الصفحة	العنوان	الرقم
47	تصنيف ومعدلات حقوق الطابع	01
50	مجال حقوق التسجيل	02
52	الرسم على المنتجات البترولية	03
54	الرسم الداخلي على الإستهلاك	04
63	تصريحات (G50) الخاصة بدفع الرسم على النشاط المهني	05

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	العنوان	الرقم
20	تقسيم الوثيقة حسب "دنس جرجان"	01
21	تقسيم الوثيقة حسب "رانجا ناتان"	02
28	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب -الأغواط -	03
30	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب -الأغواط -	04
31	الهيكل التنظيمي للمركز الجوازي للضرائب	05

قائمة الملاحق:

الصفحة	الملحق	الرقم
82	رقم التعريف الاحصائي بالنسبة للشخص الطبيعي (C23)	01
83	التصريح ببداية النشاط (G08)	02
84	التصريح الشهري (G50)	03
85	التصريح الشهري (G50A)	04
86	كشف تفصيلي للعملاء (G03)	05
87	Liasse fiscale (G02) الحزمة الجبائية	06
89	حساب النتائج	07
90	التصريح بالضريبة على أرباح الشركات (G04)	08
91	التصريح بالضريبة على الأرباح الصناعية و التجارية (G11)	09
92	التصريح بالمرتبات و الاجور (G29)	10

المقدمة العامة

مقدمة العامة

1. توطئة:

إن جل المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها دول العالم الثالث تتمحور أساسا حول نقص الموارد المالية التي تعتبر العامل الأساسي لتحقيق النمو الاقتصادي.

لذلك انصب اهتمام المفكرين الاقتصاديين ورجال البحث العلمي على إيجاد مصادر تمويلية تتميز بالدوام والاستقرار، والمتفق عليه هو أن وسائل التمويل الخارجية لا تأتي إلا بمنافع ظرفية و زائلة قد تترتب عنها مخاطر كبيرة تجعل من الدولة تتحمل عبئا ثقيلا في تسديدها، كما أنها قد تؤدي بالمساس بسيادة الدولة، لذلك كان لزاما للبحث عن مصادر تمويلية أخرى، و من أهم هذه المصادر تبين أنها المداخيل الضريبية.

إن الضريبة تعتبر عنصرا أساسيا و هاما في مالية الدولة وأداتها في تحصيل جانب هام من مواردها ووسيلتها في تحقيق أهدافها، وهي فريضة يملئها واجب التضامن الاجتماعي على أفراد المجتمع، و خدمة للجانب الاجتماعي و الاقتصادي للبلاد الذي يتماشى وفق متطلبات و أهداف التنمية الاقتصادية، فمن الجانب الاجتماعي يظهر دور الجباية من خلال التوزيع غير المباشر للمداخيل، و الاهتمام بالخدمات ذات الطبيعة الاجتماعية التي تعدّ من ضروريات الحياة، أما من الجانب الاقتصادي، فيظهر دورها في التكفل بالاستثمارات، و الادخار بأنواعه، و هذا من أجل ضمان تنمية اقتصادية سليمة داخل البلاد، فإذا تعرض النظام الجبائي إلى أي خلل فإن ذلك سيؤثر سلبا على كل أهداف النظام الجبائي ابتداء من الهدف المالي و هو تحقيق الحصيلة الضريبية الوفيرة، و الأهداف الاقتصادية و هو تحفيز الاستثمارات و دعم القطاعات الاقتصادية الأخرى و انتهاء بالأهداف الاجتماعية و في مقدمتها العدالة الاجتماعية.

لذلك فإن النظام الجبائي لا يمكن أن يكون فعالا إلا إذا حقق جميع أهدافه و بكفاءة و تعتمد الفعالية الجبائية على عدة مؤشرات مثل اصلاح النظام الضريبي، عصرنة الإدارة الضريبية، استقرار التشريع الضريبي، و التسيير الجبائي الفعال من خلال الوثائق الجبائية.

ونسعى في دراستنا هذه التطرق الى الوثائق الجبائية و الى أهميتها في التسيير الجبائي الفعال في المؤسسة الاقتصادية.

2. الإشكالية:

تكملة لما سبق و على اعتبار أن النظام الضريبي لا يكون فعالا ، و لا يحقق أهدافه إلا إذا استخدم الوثائق الجبائية أفضل استخدام و بفعالية و كفاءة و لا يمكن أن تكون هناك علاقة ثقة بين الإدارة الجبائية و المؤسسة الاقتصادية إلا من خلال الاستخدام الأمثل للوثائق الجبائية. و بقصد تحديد أهمية الوثائق الجبائية بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ، و إظهار دورها الفعال في التسيير ، ارتأينا طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى فعالية الوثائق الجبائية كمصدر لا يمكن الاستغناء عنه للتسيير الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية؟ . و من أجل الإجابة على التساؤل الرئيسي، قمنا بوضع الأسئلة الفرعية التالية :

- ما المقصود بالمؤسسة الاقتصادية و ما هي خصائصها؟
- ما هو التسيير الجبائي ، و ما علاقته بالخطر الجبائي؟
- ما هي الوثائق الجبائية ، و ما هي آثارها على التسيير الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية؟.
- هل للوثائق الجبائية دور إيجابي أم سلبي في علاقة المؤسسة الاقتصادية بالإدارة الجبائية؟

3. فرضيات الدراسة :

ولمعالجة الإشكالية الرئيسية السابقة و الإجابة على الأسئلة الفرعية، تم اقتراح الفرضيات التالية :

- هناك علاقة بين الوثائق الجبائية والتشريع الجبائي و الإدارة الجبائية من جهة، و المؤسسة الاقتصادية من جهة أخرى.

- إن الوثائق الجبائية رغم قدرتها على النجاح و تحقيق الأهداف الجبائية المرجوة ، تبقى هناك مشاكل و مخاطر تعيق التسيير الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية.

- إن الوثائق الجبائية تعتبر معيار جيد لقياس فعالية النظام الجبائي ، و التسيير الجبائي الفعال بالمؤسسة.

4. المنهج المتبع و الأدوات المستخدمة:

بقصد الإجابة على التساؤل الرئيسي و في محاولة للإجابة على الأسئلة الفرعية و بقصد اختبار الفرضيات، تم الاعتماد على بعض المناهج المعتمدة، حيث تم استخدام المناهج التالية:

1.4. المنهج الوصفي :

لقد تم استخدام المنهج الوصفي عند التطرق للجانب النظري للمؤسسة الاقتصادية و خصائصها و أنواعها ،و كذلك عند التطرق لماهية التسيير الجبائي ،و إلى ماهية الخطر الجبائي ،و إلى ماهية الوثائق الجبائية و أنواعها ،و أثرها على التسيير الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية.

2.4. المنهج التحليلي:

كما تم استخدام المنهج التحليلي عند توضيح مدى تأثير بعض الوثائق الجبائية على التسيير الجبائي الفعال بالمؤسسة الاقتصادية بقصد توضيح عمق هذه الآثار بدقة مثل كيفية التصريح بالمدخيل الضريبية و كيفية دفع مختلف الضرائب و الرسوم المفروضة على المؤسسة الاقتصادية ،و حتى في حالة تأخير التصريح أو الدفع ،كذلك تم استخدام المنهج التحليلي عند التطرق لمختلف الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية .

3.4. المنهج البنائي الوظيفي: لقد تم استخدام هذا المنهج عند تعرضنا للهياكل الإدارية و الوظيفية للمديرية الولائية للضرائب ،و إلى مصالح المختلفة لمركز الضرائب بالأغواط ،بقصد إيضاح دور كل مصلحة و أهميتها.

كما تم الاستعانة في هذه الدراسة بالأدوات التالية:

- القوانين الجبائية المختلفة و قوانين المالية .
- المراجع و الوثائق المكتبية و المجالات.
- الإحصاءات و التقارير المتعلقة بالدراسة من طرف الهيئات الوطنية مثل المديرية العامة للضرائب.
- بعض المواقع على شبكة الإنترنت.

5. الأهمية:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

- إظهار مكانة و أهمية الوثائق الجبائية ،حيث تساهم في تعبئة الإيرادات الضريبية بالنسبة للنظام الجبائي .
- تساهم الوثائق الجبائية في التقليل من المخاطر الجبائية بالمؤسسة الاقتصادية.
- تعتبر الوثائق الجبائية التزام قانوني من المؤسسة الاقتصادية اتجاه الإدارة الجبائية .
- تكمن أهميتها في اعتبارها حلقة ربط بين المؤسسة الاقتصادية و الإدارة الجبائية .

6. الأهداف:

- نسعى من خلال هذا البحث تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها :
- استعراض مفهوم التسيير الجبائي ، و الى أهدافه.
 - نسعى كذلك إلى توضيح أنواع المخاطر الجبائية التي قد تعترض المؤسسة الاقتصادية.
 - تقديم المفاهيم المختلفة للوثائق الجبائية ،مع بيان أثرها على المؤسسة الاقتصادية.
 - توضيح درجة تأثير الوثائق الجبائية على النظام الجبائي الجزائري .
 - بيان و استظهار دور الوثائق الجبائية في تقليل المخاطر الجبائية على المؤسسة الاقتصادية.
 - توضيح كيفية استغلال الوثيقة الجبائية في توفير كم هائل من المعلومات للإدارة الضريبية ، و للمؤسسة الاقتصادية.

7. أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيارنا لهذا الموضوع إلى ما يلي:

- كون الجباية مورد مالي أساسي، منشط لجميع القطاعات الاقتصادية، فهي تعمل على تمويل التنمية الاقتصادية التي أصبحت محط أنظار المفكرين الاقتصاديين في جميع بلدان العالم وخاصة النامية منها و الجزائر واحدة منها، لذلك ارتأينا القيام بمحاولة إظهار أهمية الوثائق الجبائية الورقية منها أو الإلكترونية في تعظيم الحصيلة الضريبية ،بالنسبة للإدارة الجبائية.
- بسبب أن موضوع الوثائق الجبائية أصبح موضوع الساعة بسبب أهميتها الكبيرة في تبسيط إجراءات تقدير الوعاء الضريبي ، و معرفة كيفية التحصيل ، و معرفة كيفية منازعة الإدارة الجبائية في حالة وجود نزاع ضريبي .
- بسبب أن الوثائق الجبائية تعتبر أحد أهم مكونات نظام المعلومات الجبائي .
- بسبب أن الإدارة الجبائية لا يمكن لها أن تقوم بواجباتها دون الاستعانة بالوثائق الجبائية المختلفة .

8. الدراسات السابقة :

تتمثل أهم الدراسات السابقة التي تم رصدها فيما يتعلق بموضوع بحثنا أو بجزء منه حيث تطرقت بعض الدراسات إلى موضوع الفساد أو أحد مظاهره كالغش و التهرب الضريبي ، و بعض الدراسات تناولت الفساد دون دراسة أثره على الجباية عموما:

- 1 - (دراسة شهابة فطيمة 2015 بعنوان: دور التسيير الجبائي في تخفيض التكاليف الجبائية في المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة مؤسسة الأطلس لإنتاج الأجر بدائرة بوسعادة - المسيلة - خلال الفترة (2010 - 2014)) و هي عبارة عن مذكرة ماستر ، جامعة محمد بوضياف مسيلة ، و كان مضمون هذه الدراسة حول كيفية تأثير التسيير الجبائي في التكاليف الجبائية للمؤسسة الاقتصادية ، و في كيفية تخفيضها ، و تطرقت الباحثة إلى أنه لكي يساهم التسيير الجبائي في تخفيض التكاليف الجبائية يجب دمجها ضمن الأولويات الأساسية في المؤسسة ، كما أن التسيير الجبائي يتيح للمؤسسة فرصة الاستفادة من الامتيازات الجبائية للمؤسسة الاقتصادية ، و أن ارتفاع التكاليف الجبائية نتيجة حتمية لعدم احترام المؤسسة للالتزامات الجبائية ، و توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن التعديلات المستمرة و الدورية الخاصة بالنظام الجبائي الجزائري لكل سنة يعيق المؤسسة الاقتصادية من وضع خطط طويلة المدى و يؤدي بها إلى تحمل أخطار جبائية في حالة عدم مسايرة هذه التعديلات ، كما أن الضريبة تعتبر عبء يجب معرفة كيفية تسييرها ، إلا أن الباحثة لم تتطرق إلى موضوع الوثائق الجبائية و إلى تأثيرها على التسيير الجبائي بالمؤسسة).
- 2 - (براهمي أمينة 2013 بعنوان : الجبائية في المؤسسة الاقتصادية ، هذه الدراسة هي مذكرة ماستر ، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة عبد الرحمن ميرة ، تمحورت حول أهمية التسيير الجبائي في المؤسسة الاقتصادية ، حيث تناولت الدراسة تأثير الضريبة على المؤسسة الاقتصادية ، من خلال تأثير الرسم على القيمة المضافة و الضريبة على أرباح الشركات على خزينة المؤسسة ، و توصلت الدراسة إلى أنه يجب على المؤسسة الاقتصادية التحكم في جبايتها ، و لكن الباحثة لم تذكر كيفية التحكم في جبايتها ، و لم تتطرق إلى الوثائق الجبائية باعتبارها من أهم الأدوات المساهمة في التحكم في الجباية بالمؤسسة الاقتصادية).
- 3 - (دراسة فاطمة بودة 2012 بعنوان: آليات تفعيل النظام الجبائي من خلال الوثائق الجبائية - دراسة حالة مفتشية الضرائب الصادقية الأغواط - و هي مذكرة ماستر بكلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بجامعة عمار ثليجي الأغواط ، و هدفت هذه الدراسة إلى كيفية تفعيل النظام الضريبي من خلال التسيير الجبائي للوثيقة الجبائية بالإدارة الجبائية ، و طرحت هذه الدراسة عدة فرضيات أهمها ، أن بناء نظام ضريبي فعال يعتمد على الوثائق الجبائية كمعيار وحيد لقياس الفعالية ، أن الوثائق الجبائية مؤكدة للالتزامات و مثبتة لحقوق المكلف ، و لكن هذه الدراسة لم تتطرق إلى أهمية الوثائق الجبائية بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية).

9. حدود الدراسة و إطار البحث:

ما يهمننا في دراستنا هذه هو تشخيص دور الوثائق الجبائية و أهميتها بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية و الإدارة الجبائية ودراسة مدى تأثيرها على النظام الجبائي الجزائري ، و محاولة معرفة كيفية العم بالوثائق الجبائية بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ، و من أجل تحقيق كل ذلك تم تحديد أبعاد الدراسة و ضبطها ضمن الحدود و الأطر التالية:

-**الحدود الموضوعية:** نهتم في دراستنا بتشخيص الوثائق الجبائية وفي كيفية العمل بها في تحديد الوعاء و في كيفية التحصيل و في كيفية التصريح ، و في تأثيرها على النظام الجبائي عامة و الجزائري خاصة
-**الحدود المكانية:** شملت الدراسة النظام الجبائي الجزائري و المؤسسة الاقتصادية الضياء بمركز الضرائب بالاغواط.

-**الحدود الزمانية:** أما فترة الدراسة، فبالنسبة للقوانين الجبائية فتم استخدام القوانين الجبائية المحدثه إلى غاية 2023 ، اما دراسة الحالة فتم استخدام وثائق سنة 2020 الخاصة بالمؤسسة الاقتصادية .

10. مفاهيم و مصطلحات البحث: من أهم المصطلحات التي تناولها البحث نذكر ما يلي :

المؤسسة الاقتصادية هي اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل السلع و الخدمات مع الأعوان الاقتصاديين الآخرين وهذا في إطار قانوني و مالي و اجتماعي معين ،ضمن شروط اقتصادية تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة و حجم ونوع النشاط الذي تقوم به و يتم اندماج عوامل الإنتاج بواسطة التدفقات النقدية حقيقية (سلع و خدمات) و أخرى عينية ،و كل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد ،حيث تتمثل الأولى في الوسائل و الموارد المستعملة في تسيير ومراقبة .

-**الوثيقة الجبائية:** هي الوعاء المادي للمعرفة و للذاكرة الإنسانية ، وتوجد أنواع كثيرة من الوثائق ، و لا بد خبير المعلومات أن يجيد معرفة خواصها و تحديد نوعها حتى يجري عليها المعالجة المناسبة و يستعملها الإستعمال المناسب .

-**التسيير الجبائية:** يعتبر التسيير الجبائي فرعا من فروع التسيير المالي أي إدراج العامل الجبائي في صناعة القرار و بالتالي الإستفادة من مزايا جميع الإختيارات الجبائية و تجنب التكاليف الجبائية الإضافية و ذلك من خلال قدرة المسير على انتقاء الاختيارات الجبائية و الاستفادة منها في ظل الالتزام بقواعد التشريع الجبائي أي وسيلة لترشيد القرار .

-المخطر الجبائي: الخطر الجبائي على أنه تلك الأعباء الإضافية التي تتحملها المؤسسة بسبب عدم إحترامها للقواعد الضريبية، وتتمثل هذه الأعباء في العقوبات و الغرامات عموما ،حيث ينشأ الخطر الضريبي نتيجة عدم إحترام التشريع الجبائي أو بسبب التعقيد و الغموض في النظام الضريبي.

11. صعوبات إنجاز البحث: عند تناولنا لهذا البحث واجهتنا عدة صعوبات، من أهمها:

- صعوبة الحصول على المعلومات الخاصة بالمؤسسة الاقتصادية محل الدراسة بحجة السري؛
- صعوبة الحصول على معلومات خاصة بالوثائق الجبائية خاصة بالمؤسسة الاقتصادية في مجال المنازعات الجبائية؛
- صعوبة الحصول على معلومات خاصة بالوثائق الجبائية خاصة بالمؤسسة الاقتصادية في مجال الرقابة الجبائية؛
- صعوبة الحصول على معلومات خاصة بالوثائق الجبائية خاصة بالمؤسسة الاقتصادية في مجال التحصيل الجبائية؛
- صعوبة الحصول على قيمة التبذير في الوثائق الجبائية بالإدارة الجبائية؛
- قلة المراجع و المذكرات التي تناولت موضوع الوثائق الجبائية ؛
- صعوبة جمع المراجع ذات الصلة بموضوع الوثائق الجبائية.

12. هيكل البحث: لمعالجة الإشكالية المطروحة، و من أجل اختبار الفرضيات قمنا بتقسيم هذا البحث إلى فصلين و مقدمة و خاتمة .

لقد تناولنا في الفصل الأول لمحة عن ماهية المؤسسة الاقتصادية ،حيث بينا بعض المفاهيم الخاصة بالمؤسسة الاقتصادية و أهدافها و وظائفها ،بالإضافة إلى ماهية التسيير الجبائي حيث تطرقنا الى مفهومه و أهدافه ،كما تطرقنا إلى ماهية المخطر الجبائي و انواعه و التي قد تؤثر على التسيير الجبائي في المؤسسة.

أما الفصل الثاني فتطرقنا فيه إلى الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب ،و إلى مركز الضرائب و مصالحه بالتفصيل ،كما تم التطرق إلى مختلف الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية ،بالإضافة إلى معرفة مختلفة الوثائق الجبائية التي تتعامل بها المؤسسة الاقتصادية .

أما الخاتمة ، فتوصلنا إلى النتائج ،و قمنا بالبرهنة على الفرضيات ،و قدمنا بعض التوصيات التي نراها مهمة.

الفصل الأول :

الإطار النظري: المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام
الضريبي الجزائري

تمهيد:

تعتبر المؤسسة الوحدة الأولية لبناء أي اقتصاد، كما انها تؤثر بطرق عديدة و مختلفة في الاقتصاد ككل حيث ان مختلف الاقتصاديون أولوا لها أهمية كبيرة في مختلف دراساتهم باختلاف إتجاهاتهم الفكرية و بما أن المؤسسة تدخل في تطوير و تجديد مختلف الجوانب الاجتماعية و المعنوية للمجتمع فهي تعد منطلق للإنعاش الاقتصادي كما تسعى المؤسسة من خلال مختلف نشاطاتها إلى تحقيق أكبر ربحية ممكنة.

حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول : ماهية المؤسسة الاقتصادية .

المبحث الثاني : ماهية التسيير الجبائي .

المبحث الثالث : ماهية الوثائق الجبائية .

المبحث الأول : ماهية المؤسسة الاقتصادية :

لقد شغلت المؤسسة الاقتصادية حيزا هاما في أعمال أكبر الاقتصاديين بمختلف اتجاهاتهم الفكرية باعتبارها محور النشاط الاقتصادي ، و نظرا للتداخلات الموجودة في المؤسسة ، فإن التطرق لدراسة المفاهيم العلمية و الاقتصادية يستوجب الدقة مع التطورات العلمية و التكنولوجية السريعة خاصة في القرن العشرين . مما أدى إلى إعادة النظر في التنظيم الاقتصادي ، مما أظهر مفاهيم تصب في مجملها إعطاء معاني جديدة .

و عموما تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

- ✓ **المطلب الأول** : مفهوم و خصائص المؤسسة الاقتصادية .
- ✓ **المطلب الثاني** : أهداف ووظائف المؤسسة الاقتصادية .
- ✓ **المطلب الثالث** : أنواع و أهمية المؤسسة الاقتصادية .

المطلب الأول : مفهوم وخصائص المؤسسة الاقتصادية :

سننترق في هذا المطلب إلى التعريف بالمؤسسة الاقتصادية و إلى أهم خصائصها فيما يلي:

أولا. مفهوم المؤسسة الاقتصادية

لقد اختلفت آراء الاقتصاديين حول تعريف المؤسسة ، بحيث كل منها يركز على جانب من جوانبها كالهيكل أو العناصر المكونة لها و طبيعة نشاطها ، وسوف نوضح هذا جملة من التعاريف منها :

التعريف الأول : يرى الدكتور عمر صخري المؤسسة على أنها : "المؤسسة هي تنظيم إنتاجي معين ، الهدف منه هو إيجاد قيمة سوقية معينة من خلال الجمع بين عوامل إنتاجية معينة ؛ ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق المتحصل من الفرق بين الإيرادات الكلي من ضرب سعر سلعة في الكمية المباعة منها و تكاليف الإنتاج¹ .

التعريف الثاني : تعرف المؤسسة على أنها "المؤسسة لها صيغة اعتبارية مستقلة و تحمل اسما مستقلا و لها مميزاتا المستقلة ونظامها الخاص بها ، و لها حسابها المصرفي ، كما لها خطتها الخاصة بها و هذا الكيان القانوني الضروري و الهام لتحديد حقوق و واجبات المؤسسة و اتجاه الدولة و لمعرفة النجاحات المحاسبية² .

¹ عمر صخري ، اقتصاد المؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1993، ص24.
² صمويل عيود ، اقتصاد المؤسسة ، دار البحث ، الطبعة الثانية ، 1982، ص68.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

التعريف الثالث: وفي هذا التعريف يرى الدكتور ناصر دادي عدون المؤسسة على أنها : " المؤسسة الاقتصادية هي اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل السلع و الخدمات مع الأعوان الاقتصاديين الآخرين وهذا في إطار قانوني و مالي و اجتماعي معين ،ضمن شروط اقتصادية تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة و حجم ونوع النشاط الذي تقوم به و يتم اندماج عوامل الإنتاج بواسطة التدفقات النقدية حقيقية (سلع و خدمات) و أخرى عينية ،و كل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد ،حيث تتمثل الأولى في الوسائل و الموارد المستعملة في تسيير ومراقبة " .¹

التعريف الرابع: يعرفها فرانسو ببيير على أنها " شكل إنتاج بواسطة و ضمن نفس الذمة تدمج أسعار مختلف عناصر الإنتاج المقدمة من طرف أعوان متميزين عن مالك المؤسسة ،بهدف بيع سلعة أو خدمة في السوق من أجل الحصول على نقدي ينتج عن الفرق بين سلسلتين من الأسعار " ويعرفها أيضا أن " المؤسسة هي منظمة تجمع أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال وقدرات من أجل إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى من تكلفته " .²

التعريف الخامس : وأخيرا في هذا التعريف لإسماعيل عرباجي يعرفها كما يلي "المؤسسة هي جميع أشكال المنظمات الاقتصادية المستقلة ماليا ، هدفها توفير الإنتاج لغرض التسويق ، وهي منظمة و مجهزة بكيفية توزع فيها المهام والمسؤوليات ،و يمكن أن تعرف بأنها وحد اقتصادية تتجمع فيها الموارد البشرية و المادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي .

ورغم كل هذه التعاريف التي تطرقنا إليها يكون من الصعب تحديد و إعطاء مفهوم أو تعريف وحيد للمؤسسة ، وذلك لأن المؤسسة الاقتصادية شهدت تطور في طريقة تنظيمها وفي أشكالها القانونية ، و كذلك تشعب و اتساع نشاط المؤسسة الاقتصادية ، و اختلاف الاتجاهات الاقتصادية .

إن المؤسسة الاقتصادية بمختلف أنواعها سواءا صناعية ، تجارية ، خدماتية مرت بعدة تغيرات و تطورات منذ نشأتها إلى أن وصلت إلى ما هي عليه الآن ، و يمكن تفسير ذلك من خلال دراستنا لأهم المراحل التي مرت بها المؤسسة الاقتصادية .³

ثانيا. خصائص المؤسسة الاقتصادية

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن هناك العديد من الخصائص المميزة للمؤسسة الاقتصادية من

أهمها :

¹ناصر دادي عدون ، تقنيات ومراقبة التسيير الجزء الأول ، دار البحث ، الجزائر،1990،ص14.

²ناصر دادي عدون ، المرجع السابق ص 15 .

³إسماعيل عرباجي ، إقتصاد المؤسسة ، أهمية التنظيم ديناميكية الهياكل ، الجزائر ، الطبعة الثانية، ص13 .

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

- ✓ المؤسسة الاقتصادية هي شخصية قانونية تتمتع بالإستقلال الإداري و المالي ، و ذلك من حيث إمتلاكها لحقوق و صلاحيات من جهة وكذا المسؤوليات و الواجبات من جهة أخرى .
- ✓ المؤسسة الاقتصادية هي كيان إقتصادي يهدف إلى تحقيق الربح ، حيث أن هدف أي مؤسسة إقتصادية في المقام الأول هو تحقيق الربح و هذا ما يميزها عن الجمعيات الخيرية و عن الهيآت العمومية ذات الطابع الإداري
- ✓ لكل مؤسسة إقتصادية نشاط معين ووظيفة وجدت من أجلها، فالنشاط الأساسي للمؤسسة الاقتصادية هو تحويل عوامل الإنتاج (العمل، المواد الأولية، التكنولوجيا...) إلى سلع و خدمات موجهة إلى السوق.
- ✓ المؤسسة تعمل في محيط معين مع خاصية الإندماج في البيئة التي تعمل بها، إذ لا يمكن للمؤسسة أن تنشط بمعزل عن الآخرين او بدون التعامل مع المحيط الخارجي لها من موردين و زبائن و بنوك وإدارات ضرائب و هيآت ضمان إجتماعي و غيرها.
- ✓ خاصية الإعتماد على الإبداع و التجديد، إذ يعتبر العامل المؤدي إلى القوة التنافسية للمؤسسة، فالمؤسسات عليها أن تتطور و أن تتجدد تبعا لتطور المجتمع، فالمؤسسات التي لا تعتمد على الإبداع و التطور و محكوم عليها بالفناء و الإضمحلال.¹

المطلب الثاني : أهداف ووظائف المؤسسة الاقتصادية

سنتعرف في هذا المطلب على أهم الأهداف و الوظائف للمؤسسة الاقتصادية:

أولاً. الأهداف

إن المؤسسات الاقتصادية سواء كانت خاصة أو عمومية تسعى إلى تحقيق عدة أهداف تختلف باختلاف المؤسسة و طبيعتها وميدان نشاطها و أهمها :

1- الأهداف الاقتصادية :²

تعتبر الأهداف الاقتصادية المحرك الرئيسي لوجود و إستمرار المؤسسة في الحياة الاقتصادية وتهدف إلى :

أ. تغطية المتطلبات التي يحتاجها المجتمع من خلال مختلف عناصر الإنتاج و لتسديد هذه الحاجات المتزايدة ينبغي أن يتوفر في الإنتاج ما يلي :

¹ عيسى سماعيل، جبابة و محاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية، 2022، الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، ص32.
² صمويل عبود ، مرجع سبق ذكره . ص ص 65-66.

✓ مستوى عالي من النوعية.

✓ أن يتم الإنتاج في وقته المحدد دون تقديم أو تأخير.

✓ أن يتم تسليم الطلبية في الوقت المحدد في العقود المبرمة.

ب. التكتيف المستمر في عملية إعادة الإنتاج و المقصود بالتكتيف النمو وزيادة الإنتاج و بالتالي زيادة الإنتاجية عن طريق الإستعمال الفعال للمنشآت الإنتاجية و عن طريق ما يعرف بالرشادة الاقتصادية؛
ج. تحسن متزايد و مستمر للوضع الإقتصادي للعاملين ورفع مستوى معيشتهم وتحسن شروط عملهم ، وتوفير وجبات غذائية ملائمة و مواصلات مريحة ، إلا أن هذه التحسينات لا تكون على حساب العمل الأساسي ألا وهو الإنتاج ، بل تكون من أجل الرفع منه وتطويره بتوفير الراحة المناسبة للعمال؛
د. ضمان زيادة مستمرة في نسبة مردودية الرأسمال أي تحقيق ربح والذي يعتبر الهدف الرئيسي لإستمرارية المؤسسة الإقتصادية ، لذا تلتزم به أغلب المؤسسات حتى ينبغي الوفاء بالقروض المالية والتي يتم بواسطتها إنشاء تلك المؤسسات و تمويلها و كذلك الوفاء بقيمة القروض و التخلص من الديون المستحقة؛

2- الأهداف الإجتماعية :¹

إلى جانب الأهداف الاقتصادية تقوم المؤسسة الاقتصادية بعدة مهام و إجتماعية منها ما يلي :

أ. تطوير العاملين من الناحية الروحية و الذهنية و خلق الوعي بأهمية المؤسسة في خدمة الإقتصاد الوطني بالنسبة للعامل و المجتمع و ضرورة حماية هذا الوعي و تنميته ؛

ب. زيادة العلاقات بين العمال فيما بينهم من أجل زيادة تماسك العمل الجماعي في الإنتاج وبالتالي تحسين القيادة الصحيحة لإدارة المؤسسة و مشاركة العمال فيها؛

ج. تدريب العاملين الناشئين و تأهيلهم ليكونوا عمالا مؤهلين من أجل زيادة إنتاجية العمل والتي ترتبط بدورها بزيادة الدخل القومي العام للبلاد.

ثانيا. وظائف المؤسسة الاقتصادية

للمؤسسة الاقتصادية عدة وظائف تندرج من خلال تحليل النشاط الكلي للمؤسسة لتحقيق أهدافها ومن بين هذه الوظائف مايلي:

1- الوظائف المالية:

¹قطاف ليلي، إشكالية تطور المؤسسة العمومية الاقتصادية في الجزائر ، رسالة الماجستير ، تخصص علوم إقتصادية ، جامعة الجزائر، بدون سنة ، ص 12.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

تعتبر الوظيفة المالية من أهم وظائف المؤسسة فهي مجموعة من المهام أو العمليات التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن الأموال اللازمة لتمويل إحتياجات المؤسسة ، وأول ما تقوم به المؤسسة هو تحديد إحتياجاتها من الأموال، وذلك من خلال خططها الإستثمارية ثم تقوم بدراسة إمكانية الحصول على الأموال وفي الأخير تختار أحسن إمكانية تمويل والتي تناسب خطتها كما تشمل الوظيفة المالية بعض النقاط منها:

أ. الإشراف على الإيرادات و المدفوعات و إدارة النقد؛

ب. الإهتمام بتفاصيل تمويل الوظائف الأخرى للمؤسسة حتى تتمكن من تأدية وظائفها؛

ج. مسك الدفاتر وأعداد التقارير المالية؛

د. إيجاد سياسة مالية تضمن السير الحسن للمؤسسة.

أما الهدف الرئيسي للوظيفة المالية فهو الإستخدام العقلاني للأموال للتمكن من تحقيق الأهداف المالية للمؤسسة.¹

2- الوظيفة الإدارية:

تخص المؤسسة في عملية التسيير و ذلك بمحاولتها إيجاد العلاقات بين مختلف الوظائف داخل المؤسسة لضمان التسيير الحسن لها وتحقيق أهدافها ، ويعتبر التنظيم أحد العناصر المكونة للتسيير فهو يأتي بعد رسم الخطة أي التخطيط.

تتجلى عملية المسطرة في المؤسسة.التقويم و المراقبة بصورة دورية و مستمرة وذلك لإتخاذ القرارات المناسبة حسب الإمكانيات ، فالمراقبة على الأداء أو مايسمى بمراقبة التسيير عبارة عن نظام متكامل من الإجراءات الإدارية ويهدف إلى التنسيق ما بين الأهداف²

3- الوظيفة الإنتاجية:

تعتبر الوظيفة الإنتاجية أساس النشاط الإقتصادي منها تبدأ الدورة الإقتصادية وهو عبارة عن المواد الأولية إلى منتجات قابلة للإستهلاك ، وذلك بإستعمال اليد العاملة البشرية وفي الحقيقة إن الإنتاج لا يتم في القطاع الصناعي فقط كما يعتقد البعض بل يشمل جميع المؤسسات الإقتصادية بمختلف أنواعها سواء كانت فلاحية أو خدماتية...إلخ ، وذلك لأن الإنتاج يتمثل في التحويل . كما أنه عملية مزج مختلف

¹ناصر دادي عدون ، مرجع سبق ذكره ، ص28.

²أحمد طرطار ، الترشيد الإقتصادي للطاقت الإنتاجية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1993 ، ص111.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

القطاعات الإقتصادية ، وتركز هذه الوظيفة على حسن التدبير في إستخدام الإمكانيات و القدرات المتاحة، مما يؤدي إلى الإستفادة منها بقدر الإمكان في رفع الإنتاجية حسب الأهداف المسطرة.¹

4- الوظيفة التموينية :

هي من العمليات الأساسية لسير عملية الإنتاج ، وتشمل عمليتين تتمثل الأولى في عملية الشراء و الثانية في عملية تسيير المخزون، بالنسبة للعملية الأولى يتم ذلك إما في الأسواق الداخلية أو الخارجية. أما عملية تسيير المخزون فتعتبر من أهم العمليات في التسيير الحسن لعملية الإنتاج ، وهو يمثل حلقة وصل بين التمويل و الإنتاج وكذا بين الإنتاج و التسويق.²

5- وظيفة الصيانة :

تعتبر العامل الرئيسي لضمان صيانة الآلات و الإستفادة من إمتلاكها و إطالة عمرها و بالتالي إستمرار العملية الإنتاجية ، كما أن التكنولوجيا تتطلب صيانة خاصة لتحقيق أقصى إستغلال لها لأن المشاريع الإستثمارية لا يمكنها أن تحقق عتبة المردودية إلا بضمان صيانة جيدة للأصول.³

6- الوظيفة التسويقية:

تقوم المؤسسة بعملية بيع السلع والخدمات إلى جانب محاولة معرفة الأسباب الحقيقية التي تؤدي إلى إنخفاض قيمة المبيعات ، ومن أجل معالجتها في أسرع وقت لتتمكن من تعظيم الربح أي رفع قيمة المحصلات النقدية للسلع و الخدمات المنتجة حيث يحاول المسؤولون على نطاق المؤسسة معرفة السوق ، و المتعاملين و قنوات التوزيع ، و كذا أسعار السلع المتنافسة و دراستها بصفة موضوعية فمن هذه المعطيات تستطيع المؤسسة أن تضع التنبؤات الصحيحة التي تمكنها من الإستجابة لمتطلبات السوق ، لهذا الغرض بالذات ثم إنشاء عدة مؤسسات تقوم بعملية التوزيع و هذا لتحقيق توزيعا جيدا للمنتجات .

7- وظيفة الموارد البشرية:

تعتبر وظيفة الموارد البشرية من الوظائف المساندة في المؤسسة فهي تهتم بإعداد الخطط كل ما يتعلق بتسيير الموارد البشرية فب المؤسسة دون تنفيذ ما يروونه مناسبا بإعتبار ان إدارة الأفراد إدارة مساعدة و متخصصة ومستقلة عن الإدارات الأخرى في المؤسسة تقوم في نفس الوقت بتنفيذ جزء من البرامج و الخطط التي تساهم في إعدادها و تصادق عليها إدارة المؤسسة ، وهذا في مجال التكوين والتشغيل و غيرها من الأعمال المتعلقة بالأفراد وعملهم في المؤسسة .

¹ناصر دادي عدون ، مرجع سبق ذكره ، ص 326.

²أحمد طارطار ، مرجع سبق ذكره ، ص 100.

³أحمد طارطار ، نفس المرجع ، ص 101.

المطلب الثالث : أنواع و أهمية المؤسسات الاقتصادية

يعتمد تصنيف المؤسسات على عدة معايير والتي تتمثل في المعيار القانوني ومعيار الملكية والمعيار الإقتصادي والتي من خلالها يمكن معرفة أنواع و أشكال المؤسسات المختلفة ومدى تأثيرها على الإقتصاد الوطني .

أولا. أنواع المؤسسات

للمؤسسات الاقتصادية أنواع وأشكال مختلفة ، من بين هذه الأنواع والأشكال يمكن أن نذكر أولا أنواع المؤسسات تبعا لطبيعة الملكية ثم أخيرا نتطرق إلى أنواع المؤسسات تبعا للطابع الإقتصادي .

1- أنواع المؤسسات تبعا للشكل القانوني:

يمكن التمييز بين نوعين منها:

أ.المؤسسات الفردية:

وهي المؤسسات التي يملكها شخص واحد ولهذا النوع من المؤسسات مزايا وعيوب أهمها:

✓ المزايا:

- صاحب المؤسسة هو المسؤول الأول و الأخير عن نتائج أعمال المؤسسة وهذا يكون ذا فعالية للعمل لتحقيق أكبر ربح ممكن؛

- صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإدارة وتنظيم وتسيير المؤسسة وهذا يسهل العمل و

إتخاذ القرار، كما يبعد الكثير من المشاكل التي تنجم عن وجود شركاء.¹

✓ العيوب:

- صعوبة الحصول على القروض من المؤسسات؛

- قلة رؤوس الأموال مادام صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بمداد المؤسسة بعنصر رأس المال؛

- قصر وجهة النظر وضعف الخبرة لدى المالك الواحد مما يعرض المؤسسة لمشاكل فنية و إدارية.

ب. المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى أكثر من شخص واحد: ²

تنقسم إلى قسمين هما:

¹إسماعيل عرياجي، إقتصاد المؤسسة ، مرجع سبق ذكره ،ص15.

²أحمد طرطار ،المرجع سبق ذكره، ص 15-16.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

• شركات الأشخاص : كشركات التضامن و شركات التوصية البسيطة... إلخ؛

✓ **المزايا:** هناك عدة مزايا لشركات الأشخاص ،نذكر منها ما يلي:

- سهولة التكوين فهي تحتاج إلى عقد شركة؛

- نظرا لوجود عدة شركاء يمكن أن يختص كل منهم بمهمة معينة فيسهل بذلك تسيير

المؤسسة؛

- من خصائص المسؤولية التضامنية كذلك أنها تجعل الشركاء يتضامنون في أعمالهم أكثر

من أجل تحقيق أهداف المؤسسة؛

- زيادة القدرة المالية للمؤسسة بسبب تضامن الشركاء ، كما تسهل أكثر إمكانية الحصول

على القروض.

✓ **العيوب:** هناك عدة عيوب موجبة لشركات الأشخاص ،نذكر بعضها في مايلي:

- حياة الشركة معرضة للخطر نتيجة إنسحاب أو وفاة أحد الشركاء؛

- وجود عدة شركاء قد يثير النزاعات و سوء التفاهم و تناقض بعض القرارات مما يعود

بالسلب على المؤسسة في حالة حدوث منازعات أو سوء تفاهم تنشأ صعوبة بيع حصة أي

منهم ، كما تنشأ صعوبة التنازل عن حصة أي من الشركاء.

ج.شركات الأموال:

هي شركات كبيرة الحجم تعطي أهمية كبير للمال بدل الشخص لدرجة أن بعض الشركاء قد لا يعرفون

بعضهم البعض، حيث أنها تهدف إلى تجميع رؤوس الأموال الضخمة بهدف القيام بالمشروعات كبيرة

الحجم التي لا يستطيع القيام بها عدد محدود من الشركاء، وتتخذ شركات الأموال شكل شركة

المساهمة (SPA) وكذا شركة التوصية بالأسهم (SCA).

✓ **المزايا:** من جملة المزايا نذكر الآتي:

- مسؤولية المساهمين محدودة بقيمة أسهمهم أو سنداتهم؛

- إمكانية الحصول على قروض بشكل أسهل و أسرع؛

- حياة المؤسسة أكثر إستقرار؛

- إمكانية إستخدام المهارات و الكفاءات العالية.

✓ العيوب: هناك عدة عيوب سنتطرق إلى أهمها فيما يلي:

- ظهور البيروقراطية والمشاكل الإدارية بسبب كثرة المساهمين؛
- تخضع إلى رقابة شديدة.

2-أنواع المؤسسات تبعا لطبيعة الملكية:

هناك ثلاثة أنواع من المؤسسات الاقتصادية تبعا لطبيعة الملكية ،نذكرهما فيما يلي:

- أ.المؤسسات الخاصة : وهي مؤسسات تعود ملكيتها لفرد أو مجموعة أفراد أي تابعة للقطاع الخاص .
- ب.المؤسسات المختلطة : وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام و القطاع الخاص .

ج.المؤسسات العمومية : وهي التي تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف بها كيفما شاء ولا يحق لهم بيعها أو إغلاقها إلا إذا وافقت الدولة على ذلك ، و الاشخاص الذين ينوبون عن الحكومة في تسيير و إدارة المؤسسات العامة مسؤولين عن أعمالهم و ليس هناك أهمية كبيرة للربح ، وإنما تعمل من أجل تحقيق أقصى ما يمكن من الأهداف العامة . بمعنى تحقيق أقصى إنتاج أو تحقيق نصيبها المحدد في الخطة الوطنية ومن خلال ذلك يمكن أن تحقق الربح ، فالربح في المؤسسات العامة لا يكون دائما هدفها بحد ذاته .¹

3-أشكال المؤسسات تبعا للطابع الإقتصادي :

هناك عدة أشكال للمؤسسات ذات طابع اقتصادي سنذكر منها مايلي:

- أ.المؤسسات الصناعية : وتنقسم هذه المؤسسات بدورها تبعا للتقسيم السائد في القطاع إلى مؤسسات الصناعات التحويلية أو الخفيفة .
- ب.المؤسسات الفلاحية : وهي المؤسسات التي تهتم بزيادة إنتاجية الأرض و إستصلاحها و تقوم هذه المؤسسات بتقديم ثلاثة أنواع من الإنتاج وهي :
 - ✓ الإنتاج النباتي.
 - ✓ الإنتاج الحيواني.
 - ✓ الإنتاج السمكي.
- ج.المؤسسات التجارية : وهي المؤسسات التي تهتم بالنشاط التجاري كمؤسسات الأروقة الجزائرية و مؤسسات سوق الفلاح ...إلخ .

¹ إسماعيل عرابجي ، مرجع سبق ذكره،ص16.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

د.المؤسسات المالية : وهي المؤسسات التي تقوم بالنشاطات المالية كالبنوك و مؤسسات التأمين و مؤسسات الضمان الإجتماعيإلخ .

هـ.المؤسسات الخدمائية : هي المؤسسات التي تقوم بتقديم خدمات معينة كمؤسسات النقل ، مؤسسة البريد و المواصلات ، المؤسسات الجامعية ، مؤسسات الأبحاث العلمية .¹

ثانيا.أهمية المؤسسات الاقتصادية

إن وجود المؤسسات الاقتصادية داخل المجتمع أي في حيز زمني و مكاني يجعلها تؤثر و تتأثر به ومن خلال هذا التأثير تظهر لنا أهمية المؤسسة الاقتصادية و المصنفة في نوعين أساسيين :

- الأهمية الاجتماعية.

- الأهمية الاقتصادية.

1-الأهمية الإجتماعية :

ويمكن حصرها فيما يلي :

أ.توفير الشغل : إن إنشاء مؤسسات اقتصادية يعمل على توفير مناصب الشغل و هذا سمح بإمتصاص البطالة من المجتمع المعني و تختلف نسبة توفير الشغل حسب المؤسسة و نوع النشاط الذي تنشط فيه و كذا التكنولوجيا المتبعة في هذه المؤسسة .

ب.التأثير على الأجور: للمؤسسات دور هام في تحديد الأجور كإستقطاب اليد العاملة إلى المناطق

النائية أو قصد تحويل العمال نحو قطاع تحويل العمال نحو قطاع معين قصد تنميته و تطويره .

ج.دفع عجلة التغيير : إن ظهور مؤسسات اقتصادية في جهات ريفية أو مناطق نائية تعمل على التغيير

و ذلك بإنشاء مساكن العمال وإعداد الطرق و المرافق العامة لهم ، وقد يؤدي ذلك إلى ظهور تجمعات سكانية أو مدن جديدة .

2- الأهمية الاقتصادية:

بالإضافة إلى الآثار الاجتماعية التي سبق ذكرها للمؤسسة أهمية اقتصادية تمكنها من تغيير وجهة

الإقتصاد الوطني و التي تكمن فيما يلي:

أ. ظهور منشآت تجارية جديدة: بحيث إن زيادة عدد السكان في منطقة أو مدينة ما يؤدي إلى ظهور

مؤسسة أو مجموعة من المؤسسات الاقتصادية الجديدة و بالتالي ضرورة القيام بإعداد منشآت تجارية

¹ إسماعيل عرابجي ، المرجع السابق ،ص17.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

جديدة لتلبية حاجات العمال الجدد و تلبية مختلف مرافق الحياة الضرورية و لهذا تظهر الأهمية المتمثلة في ظهور و دفع حركة تنمية في المؤسسات

ب.التأثير على الإستهلاك :إن سياسات البيع التي تتبعها المؤسسة تؤثر على إستهلاك المجتمع فزيادة المبيعات وتنوعها تؤدي إلى المنافسة و بالتالي إنخفاض الأسعار من التنوع في السلع المعروضة و هذا ما يفيد الطبقة العاملة .

المبحث الثاني : ماهية التسيير الجبائي

يعرف التسيير أنه الإستغلال الأمثل للموارد المتاحة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة و من بين هذه الأهداف نجد الأهداف المالية التي تسعى المؤسسة لتحقيقها باستغلال كل مواردها أحسن إستغلال و إيجاد كل السبل من أجل تدنية التكاليف ، و من هذا تعتبر الجباية أحد هذه التكاليف التي تتحملها المؤسسة و ذلك من خلال نصوص و إلتزامات قانونية ، و أن التسيير الجيد للجباية و إدراج العامل الجبائي في إستراتيجية المؤسسة كفيل بتحقيق جانب هام من التكاليف المالية ، و من هذا أوجب ضرورة إدماج التسيير الجبائي في نفس مستوى أشكال و صور التسيير الأخرى (تسويق ،مراقبة ،الجودة ،مراقبة التسيير ...إلخ) . من أجل التحكم في التكاليف الجبائية و تعظيم الإستفادة من الإختبارات الجبائية.¹ و تم تقسيمه إلى ثلاث مطالب:

- ✓ المطلب الأول: مفهوم التسيير الجبائي.
- ✓ المطلب الثاني: أهداف التسيير الجبائي.
- ✓ المطلب الثالث: مفهوم و أنواع الخطر الجبائي.

المطلب الأول :مفهوم التسيير الجبائي

هناك العديد من التعريفات الخاصة بالتسيير الجبائي منها ماهو فرانكفوني و منها ماهو إنجلوسكسوني .

أولا .التعريف الفرنكفوني

يعتبر التسيير الجبائي فرعا من فروع التسيير المالي أي إدراج العامل الجبائي في صناعة القرار و بالتالي الإستفادة من مزايا جميع الإختيارات الجبائية و تجنب التكاليف الجبائية الإضافية و ذلك من

¹ ر.زين ،سلسلة محاضرات في مقياس التسيير و التدقيق الجبائي ، السنة ثانية ماستر ، دراسات محاسبية و جبائية معمقة ،جامعة صديق بن يحي ،جيجل ،الجزائر ،ص 1.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

خلال قدرة المسير على انتقاء الاختيارات الجبائية و الاستفادة منها في ظل الالتزام بقواعد التشريع الجبائي أي وسيلة لترشيد القرار .

أما التعريف حسب Christine collete:

التسيير الجبائي يعني إستخدام الجباية لصالح المؤسسة أي تصبح متغير فعالا في إستراتيجيتها بدلا من السلبية إتجاهها أي يطرح الإستعمال الفعال و الذكي له .

أما التعريف حسب Jean claud parot:

التسيير الجبائي تركيبة من مجموعة أفعال و قرارات مأخوذة داخل المؤسسة من أجل التحكم و تخفيض التكاليف الجبائية .

أما حسب R.Yaich :

التسيير الجبائي هو تحقيق المثالية الجبائية داخل المؤسسة أي بمعنى آخر تقليل الضريبة على الأرباح من جل تعظيم النتيجة الصافية في إطار قانوني و كذلك يعرف على أنه التسيير الذي يبحث عن تحقيق أقصى الوفرات الضريبية في المؤسسة.¹

ثانيا. التعريف الأنجلوسكسوني

هناك عدة تعاريف نذكر منها مايلي :

تعريف حسب Hoffmane :

التخطيط الجبائي هو قدرة المكلف على تنظيم نشاطه المالي بطريقة مثلى للحد من التكاليف الضريبية و تتمثل في كل الإجراءات التي يتبعها دافعي الضرائب للحد من الإلتزامات الضريبية المستحقة التي لا تتعارض مع الإجراءات القانونية .

من خلال ما سبق نستخلص أن :

1- يمكن النظر للتسيير الجبائي من خلال جانبين :

. الأول : يشكل أحسن تنظيم يسمح بدفع أقل ضريبة دون التوجه إلى الغش أو التهرب الضريبي .

. الثاني : الرقابة على عدم وجود أخطاء تؤدي إلى فرض الغرامات الجبائية

2- التسيير الجبائي ممارسة قانونية مادامت المؤسسة تراعي النصوص التشريعية الجبائية و تؤدي الإلتزامات التي تفرضها عليها هذه الأخيرة .

¹ رزين مرجع سبق ذكره ، ص 1.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

وهذه نقطة هامة للغاية بحيث تشكل جوهر الفرق بين التسيير الجبائي و كل من الغش و التهرب الجبائي.

3- التأكيد على وجود خيارات القرار جبائية أمام المؤسسة إذ أن تعدد البدائل عنصر أساسي في إتخاذ القرار و عليه فإن إنعدام الخيارات الجبائية يؤدي إلى عدم إمكانية الحديث عن التسيير الجبائي .

4- المعيات الجبائية بشكل عام يمكن أن تستخدم لخدمة أهداف المؤسسة ، بحيث تصبح أحد محددات إتخاذ القرارات سواء العادية (خلال دورة الإستغلال) أو الإستراتيجية .

يكون في جميع الحالات تخفيض العبئ الضريبي للمؤسسة)¹.

المطلب الثاني : أهداف التسيير الجبائي

سننتظر إلى أهداف التسيير الجبائي وهي كالآتي :

أولاً.تحقيق الأمن الجبائي

من خلال البحث في ما إذا كانت المؤسسة تتعرض إلى مخاطر جبائية لم تتمكن من تحديدها فالخطر الجبائي هو الأثر السلبي الذي قد تتعرض له المؤسسة نتيجة إخلالها بالتزاماتها الجبائية أو نتيجة أي سبب آخر يرتبط بحماية المؤسسة .

وتعتبر المشاكل الجبائية قد تحدث للمؤسسة من مسؤولية مديرية المحاسبة أو المالية في حالة عدم وجود مصلحة مختصة في الجباية . لكن هذا لا يعني كل مسؤول في المؤسسة من تسيير حصته من الخطر الجبائي .

و من بين الإجراءات التي يجب أن تتخذها المؤسسة من أجل ضمان أمنها الجبائي ، تطوير مهمة و

دور المراجعة الجبائية الداخلية التي تمكن من :

- تشخيص الإلتزامات الجبائية للمؤسسة .

- تحديد الإستراتيجية الجبائية للمؤسسة و تقييمها .

- تخفيض العبئ الضريبي من خلال تحسين أداء و فعالية التسيير الجبائي .

ثانياً.التحكم في العبئ الضريبي

إن إرتفاع الأعباء الجبائية يؤدي حتماً إلى زيادة تكاليف المؤسسة مما يجعل التحكم فيها أمراً مهماً للغاية وهذا يتحقق إنطلاقاً من:

¹. زين ،مرجع سبق ذكره ص 2.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

-البحث في ما إن كانت المؤسسة ليست تحت ضغط ضريبي أكبر من ذلك الذي ينتج عن الإطار القانوني الذي تعمل فيه.

- تحسين مستوى التنبؤ والعقلنة الجبائية المعتمدة من طرف المسيرين (مثلا تأجيل دفع الضريبة من أجل الإستفادة من وفيات مالية تعزز وضعية الخزينة).

تجدر الإشارة أن ظروف المؤسسة هي التي تحدد عادة شكل التحكم في العبئ الضريبي ، فالمؤسسة في بداية نشاطها سيكون هدفها الأساسي هو التخفيض من الضريبة ، بينما المؤسسة التي تكون في حالة تطور فهي تبحث في تحسين صورتها إتجاه البنوك و المساهمين و المستثمرين كذلك من خلال تطبيقها للتسيير الجبائي للنتيجة و الربح .

ثالثا.الفعالية الجبائية :

وهي تبرز من خلال صورتين هما :

1-الفعالية الجبائية المباشرة :

وتكون بواسطة إستغلال المؤسسة لمختلف الحوافز و الإمتيازات الجبائية المتاحة لها قانونا لتحقيق وفيات مالية.

2-الفعالية الجبائية غير المباشرة :

وتظهر في التشريعات الجبائية التي تمنح مجالا لتعدد الخيارات القانونية المختلفة مما يؤدي إلى تحقيق هدفها الجبائي المراد.

رابعا.خدمة الإستراتيجية:

أي الجباية تتدخل في تحديد الخيارات الإستراتيجية للمؤسسة مما يبين العلاقة الوطيدة بين الجباية و الإستراتيجية مما يجعلها هدف مهما من أهداف التسيير الجبائي.¹

المطلب الثالث: مفهوم و أنواع الخطر الجبائي

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى مفهوم و أنواع الخطر الجبائي

أولا. مفهوم الخطر الجبائي:

توجد العديد من التعريفات للخطر الجبائي نذكر من بينها ما يلي :

¹.زين ، مرجع سبق ذكره ،ص4.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

التعريف الأول: الخطر الجبائي على أنه تلك الأعباء الإضافية التي تتحملها المؤسسة بسبب عدم إحترامها للقواعد الضريبية، وتتمثل هذه الأعباء في العقوبات و الغرامات عموما ،حيث ينشأ الخطر الضريبي نتيجة عدم إحترام التشريع الجبائي أو بسبب التعقيد و الغموض في النظام الضريبي .

التعريف الثاني: الذي عرفه مكتب المراجعة (Ernst&young) الخطر الجبائي على أنه كل أعمال التراخي في الإستراتيجية الجبائية و العمليات و التقارير المالية و الإلتزام ، و الذي يؤثر سلبا على ضريبة الشركة أو الأهداف التجارية لها ، نتيجة أعمال غير مقبولة أو غير متوقعة مثل : العقوبات ، الضرائب الإضافية ، الإضرار بالسمعة ، الفرص الضائعة ، تحريف للقوائم المالية ، تقييمات غير كافية للمخاطر ،ولذلك يجب على المؤسسة تسييره بين المستوى الإستراتيجي و العملي .

التعريف الثالث: هو الخسارة المالية الممكنة الحدوث عند تطبيق القواعد الجبائية و يمكن أن يحدث الخطر الجبائي بسبب إرتكاب المؤسسة أخطاء و مخلفات تزداد تبعا لتعدد التشريع الجبائي.¹

ثانيا. أنواع الخطر الجبائي

قام مكتب Price waterhouse cooper حسب الدراسة التي قام بها بتصنيف الخطر الجبائي إلى نوعين : مخاطر جبائية محددة و أخرى عامة :

تضم المخاطر الجبائية المحددة ما يلي :

1. مخاطر المعاملات Les risques de transactions

كل معاملة تقوم بها مؤسسة تتطلب ضريبة ، و كلما كانت هذه المعاملات معقدة ،غير جارية و غير روتينية كلما أدت إلى عدم التأكد الجبائي و بالتالي إلى مخاطر جبائية (الإقتناء ،الإندماج ،...).

2.المخاطر العملياتية Les risques opérationnels

الخطر الجبائي العملياتي يتعلق بالمخاطر التي تواجه تطبيق القواعد و القوانين الجبائية التي تحكم العمليات اليومية للمؤسسة . هذه العمليات لها مستويات مختلفة من الخطر الجبائي أين تتفاوت درجته تبعا لعلاقة الإدارة الجبائية بها .

3.مخاطر التوافق Les risques de conformité

و هو الخطر المتعلق بمدى التوافق مع الإلتزامات الجبائية للمؤسسة ، وهو أيضا المرتبط بإعداد التصريحات الجبائية .

¹ نورة مكوي ،دور المراجعة الجبائية في تدنئة المخطر الجبائي ،محاسبة و جبائية معمقة ،كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح،ورقلة ، 2018، ص ص18- 19 .

4. مخاطر المحاسبة المالية Les risques de comptabilité financière

يتمثل في الخطر المرتبط بإجراءات إعداد القوائم المالية، فالمحاسبة هي أداة لتجميع و حساب الوعاء الضريبي و بالتالي تشكل القاعدة الأساسية للرقابة الجبائية .

أما المخاطر الجبائية العامة فتضم :

1. مخاطر المحفظة Les risques de portefeuille

تمثل مخاطر المحفظة المستوى العام للخطر و تجميع كل من مخاطر المعاملات ، العملياتية و التوافق

2. مخاطر التسيير Les risques de gestion

و هو الخطر المرتبط بسوء تسيير المخاطر الجبائية التي سبق تحديدها (غياب الوثائق ، ضعف الموارد ، نقص الكفاءة ...)

3. مخاطر مرتبطة بصورة المؤسسة (السمعة) Les risques de réputation

عادة ما يتم تحديد مواقفنا وفقا لسمعة الأشخاص أو المؤسسات أو الشركات التي نتعامل معها ، و هذا ينطبق على الإدارة الجبائية ، الموردين ، الزبائن ، وكافة الأطراف المتعاملة مع المؤسسة .
إن السمعة الجيدة للمؤسسة تعد أحد أهم أصولها في المجال الجبائي ، السمعة الجيدة للمؤسسة هي ثمرة إحترامها للأنظمة الجبائية المطبقة . فهي تعطي للمؤسسة درجة من الإطمئنان اتجاه نتيجة رقابة الإدارة الجبائية عليها .¹

المبحث الثالث : ماهية الوثائق الجبائية

إن الإصلاح الجبائي الذي وصل أخيرا في بداية سنوات التسعينات أبرز عدة حواجز و لرفعها تستعمل الوثائق الجبائية كطريقة للوصول إلى الهدف المرجو عن طريق وسائل قانونية ، و سياسات و إجراءات في إطار منظم و تسيير عقلائي و فعلي إعتقادا على الوثائق الجبائية من قبل المديرية العامة للضرائب و المفتشيات التابعة لها و إعتبار الوثائق الجبائية من النفقات العامة التي تتحملها الدولة من أجل تبسيط الإجراءات الجبائية و إتصافها بالشفافية و لا يتحقق ذلك إلا بتصميم نظام ضريبي فعال قادر على جباية أكبر قدر من الإيرادات بأقل تكلفة ممكنة.

و على ضوء ذلك سنحاول التطرق إلى مفهوم الوثائق الجبائية و إبراز أهم خصائصها و كذا التعرف على التكلفة الجبائية التي تعتبر الوثائق الجبائية جزءا منها.²

¹سويبي أحلام ، دور المراجعة الجبائية في تحقيق الإقتصاديات الجبائية ، محاسبة و مراجعة و تدقيق ، المدرسة العليا للتجارة ، الجزائر، 2016 ، ص ص 37-38 .

²مقرر بدون ترقيم لوزارة المالية ، المديرية العامة للضرائب ، مديريةية التشريع الجبائي ، الجزائر ، سنة 2002 ، ص 11.

المطلب الأول : مفهوم الوثيقة و تقسيماتها

قبل التطرق إلى مفهوم الوثيقة الجبائية سنعرّج أولاً على مفهوم الوثيقة بصفة عامة و أهم تقسيماتها التي جاء بها العلماء و الباحثين في هذا المجال.

أولاً. مفهوم الوثيقة:

يقول غيشا أن الوثيقة مادة توفر معلومات أو إرشادات و هي الوعاء المادي للمعرفة و للذاكرة الإنسانية ، و توجد أنواع كثيرة من الوثائق ، و لا بد خبير المعلومات أن يجيد معرفة خواصها و تحديد نوعها حتى يجري عليها المعالجة المناسبة و يستعملها الإستعمال المناسب و هناك نوعان من الخواص:

1- الخاصية المادية : وتعني بها مادة صنع الوثيقة، طبيعة الرموز المستخدمة، الحجم، وسيلة الإنتاج، إمكانية قراءة الوثيقة مباشرة أو ضرورة إستخدام آلة لهذا الغرض...إلخ

2- الخاصية المعنوية : وتعني بها الهدف، المحتوى، الموضوع، المصدر كيفية الحصول عليها...إلخ ولكي يصبح إنتاج معين وثيقة صالحة للإعلام و لنقل المعلومات لابد من أن تتوافر فيه بعض الشروط الأساسية منها:

- . أن يكون هذا الإنتاج أصلاً، و إن يمكن التثبت من أصله (مؤلفة)، مصدره (تاريخه).
- . أن يكون موثقاً به و يمكن إعتماده و يمكن كذلك التأكد من صحة المعلومات التي وردت به.
- . أن يكون الوصول إليه على قدر الإمكان متيسراً ، أي أن يمكن تحديد موقعه ، و الحصول عليه عن طريق الإعارة أو الإقتناء أو نسخ بصورة قانونية ، بمعنى آخر أنه يمكن على الأقل إتاحة الوصول إليه لجمهور معين .

وتدعو طبيعة الوثيقة إلى التمييز بين الوثيقة النصية أو غير نصية ، و من بين هذه الوثائق :

- . الوثائق المصورة مثل : الخرائط و الرسومات و الصور والملصقات .
- . الوثائق الصوتية مثل : الأسطونات ، و التسجيلات الصوتية المختلفة .
- . الوثائق السمعية البصرية مثل : الأفلام السينمائية و أشرطة الفيديو وغيرها .
- . الوثائق المغنطة و برمجيات الحاسوب .¹

ثانياً. تقسيمات الوثيقة

هناك أكثر من أساس لتقسيم الوثائق، فهناك من يقسمها وفق لطريقة إخراجها، إلى وثائق مطبوعة و أخرى مخطوطة أو منشورة و غير منشورة، و هناك من يقسمها وفق لمحتوياتها إلى وثائق أولية و ثانوية.

¹ ربحي مصطفى عليان، مقدمة في علم المكتبات و المعلومات، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، 2001، صص70.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

و سنتنصر في بحثنا على تقسيمين قدمهما الباحثان "دنس جروجان" و "رانجا ناتان" على التوالي كما يلي:


أولاً: بالنسبة ل "دنس جروجان" فيقسم الوثيقة الى ثلاث أقسام منها : أولية ،ثانوية ،ودرجة ثالثة على النحو التالي :

1- **الأولية** : التي تهتم بالمجلات المتخصصة ،و التقارير و البحوث ،أعمال المؤتمرات ،تقارير الرحلات العلمية ...إلخ

2- **الثانوية**: فنقتصر على المجلات المتخصصة ،خدمات التكشيف و الإستخلاص... إلخ

3- **الدرجة الثالثة**: والتي تهتم بالكتب السنوية ،قوائم الكتب و فهارس المجلات ...إلخ¹ حيث يوضح ذلك في الشكل الآتي:

الشكل رقم (1) : تقسيم الوثيقة حسب "دنس جروجان"



المصدر: ربحي مصطفى عليان ، مرجع سبق ذكره ، ص72.

ثانياً: بالنسبة ل "رانجا ناتان" فيقسم الوثائق تبعاً لمدى تداولها و حماية حقوق تأليفها و مستويات إنتاجها إلى ستة فئات على النحو التالي :


1- **الوثائق المقيدة** : التي يقتصر توزيعها على هيئات أو أفراد بالذات .

¹ربحي مصطفى عليان ، مقدمة في علم المكتبات و المعلومات ،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ،عمان ،2001 ، ص 72.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

- 2- الوثائق الداخلية : التي لا يتعدى مجال إستعمالها حدودها المؤسسة التي أنتجتها
- 3- الوثائق الخاصة : التي يقتصر تداولها على الخاصة دون سواهم كالأطروحات
- 4- الوثائق السرية : التي يحضر تداولها خارج نطاق مجموعة معينة من المستفيدين
- 5- الوثائق ذات حقوق الطبع و النشر المحفوظة لصالح فرد أو هيئة .
- 6- الوثائق غير الخاضعة لحقوق النشر و التي يمكن لأي فرد إستئصالها دون قيد كما إقتراح تقييم الوثائق¹ ، و الشكل التالي يلخص ذلك:

الشكل رقم (2) : تقسيم الوثيقة حسب " رانجا ناثن "



المصدر: ربحي مصطفى عليان ، مرجع سبق ذكره ،73.

المطلب الثاني : ماهية الوثائق الجبائية و خصائصها

¹ ربحي مصطفى عليان ، مقدمة في علم المكتبات و المعلومات ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، عمان ، 2001 ، ص:73.

الفصل الأول : المؤسسة الاقتصادية و التسيير الجبائي و النظام الضريبي الجزائري

تعتبر الوثائق الجبائية وسيلة أو أداة استعلامية تستعمل من طرف الإدارة و السلطات العمومية و خاصة من أجل خدمة عمومية بصفة عامة .

أولاً. مفهوم الوثيقة الجبائية :

إن الإدارة أثناء أداء مهامها القانونية المحددة تلجأ إلى استعمال عدة وسائل من بينها الوثائق الجبائية من قبل مديرية التشريع الجبائي و المديرية العامة للضرائب و الهيئات و المفتشيات التابعة لها، بحيث تعتمد على تلك الوثائق بطريقة رسمية و قانونية ، وفي إطار الإجراءات و الدور الذي تقوم به تلك الوثائق سواء في المدى القريب أو المدى البعيد و كل هذا للحصول على المعلومات اللازمة من أجل دراستها و الإستفاد من خدماتها للوصول إلى الهدف ، و تحصيل الضرائب و الرسوم ، بحيث عليها في إطار المهام القانونية كوسيلة مهمة و معتمد عليها بصفة رسمية و قانونية .

فإن الوثائق الجبائية تعتبر أيضا كأداة في حفظ الحقوق و تأكيد إلتزامات الأفراد إتجاه الدولة فهي تتصف بالدقة في التسجيل و الإختلاف في نوع حسب القطاع الموجه إليه فهي تتدخل مباشرة في هيكل النظام الضريبي ¹.

ثانيا. خصائص الوثائق الجبائية :

باعتبار الوثائق الجبائية وسيلة المتواصل بين المكلفين و الإدارة من جهة و بين مختلف المصالح الجبائية من جهة أخرى و بهذا فهي تحتل مكانة كبيرة في النظام الضريبي ، و يجب الإهتمام بها و إصلاحها إذا دعت الضرورة لذلك ، كما يجب أن تتوفر الوثائق الجبائية على عدة مميزات لتقوم بعملها بشكل كامل ، ومن بين هذه المميزات ما يلي :

- . تعمل الوثائق الجبائية على توصيل الغرض و النطاق و نتائج عمل الأشخاص مع الإدارة .
- . تعتبر الوثائق الجبائية دليل أساسي على ما قام به الشخص من أعمال خلال تنفيذ مهامه .
- . تعمل على إدلاء الرأي الأشخاص نحو الأعمال التي قاموا بها
- . تفصح عن المبلغ الإجمالي المطلوب الذي تحصله ، لذلك ينبغي الخضوع للفحص و التدقيق من حيث المحتوى و التنظيم الوثائقي .
- . تعتبر الوثائق الجبائية من أحد الوسائل التعليمية و الإعلامية في نفس الوقت.
- . تعتبر الوثائق الجبائية أداة لمتابعة كل عملية و كدليل رسمي و بصفة قانونية.

¹مقرر بدون ترقيم لوزارة المالية ، المديرية العامة للضرائب ، مديرية التشريع الجبائي ، الجزائر ، سنة 2002، ص:11.

. تؤدي الوثائق الجبائية دورا في تحفيز العاملين لخدمة الإدارة و الأشخاص.¹

المطلب الثالث : الوثائق الجبائية الإلكترونية

هناك عدة وثائق جبائية الكترونية أهمها التصريح الجبائي الإلكتروني و هو كما يلي:

أولا. تعريف التصريح الجبائي الإلكتروني:

يمكن تعريف التصريح الإلكتروني على انه: " كافة التصريحات و البيانات الضريبية الممكن إرسالها الى الوزارة المالية عبر النظام الضريبي الإلكتروني." (**ministère finance.gov.lb,2021**) كما هو "تطبيق تضعه الإدارة الجبائية تحت تصرف مكلفيها ، بحيث يقوم هذا الأخير بتحميل الملفات الخاصة بها و استعراضها و تعبئتها " ، بحيث يقوم المكلف بتتبع ملفه بالقبول أو الرفض من قبل الإدارة الجبائية سواء عن طريق شاشة التنبهات أو بحساب المكلف أو بالبريد الإلكتروني.²

ثانيا. أنواع التصريحات الجبائية الإلكترونية:

يقوم المكلفون بالضريبة خلال المهلة القانونية المحددة للتصريحات الواجب تقديمها و الواردة في الصفحة المخصصة بالتصريحات و ذلك من خلال الدخول إلى موقع المديرية العامة للضرائب **www.mfdgi.gov.dz** بتعبئة النماذج و إرسالها عبر بوابة النظام الضريبي الإلكتروني. و الجدير بالذكر ، أنه لم تغير الإدارة الجبائية أنواع التصريحات من حيث المضمون بل فقط هي وسيلة نقل التصريحات من المكلف إلى الإدارة الجبائية بطريقة إلكترونية فهي نفس التصريحات المتعارف عليها سابقا ، التي منها ما يلزم تقديمها مرة واحدة سواء عند بدأ النشاط أو التوقف، و منها ما يقدم بصفة دورية منتظمة شهرية أو سنوية حسب النظام الذي يتبع له المكلف.

ثالثا. مزايا التصريحات الجبائية الإلكترونية:

سنتطرق إلى نوعين من مزايا التصريحات الجبائية الإلكترونية نذكر منها ما يلي:

1. مزايا التصريحات الجبائية الإلكترونية بالنسبة للإدارة الجبائية:

يمكن تلخيص مزايا التصريحات الجبائية بالنسبة للإدارة الجبائية فيما يلي:

- ✓ يسهل التصريح الإلكتروني العمل الملقى على كاهل الإدارة الضريبية، بحيث يمتاز بأنه يوفر كثيرا من الإجراءات و الوقت حسب المادة الخاضعة للضريبة ، كذلك يخفض من احتمال نشوء المنازعات و الاعتراضات.

¹مقرر بدون ترقيم لوزارة المالية ، مرجع سبق ذكره ، الجزائر ، سنة 2002 ، ص:26.

²ط.د.قناص على، زين بونس، التصريحات الجبائية الإلكترونية و اثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية ،مجلة المقريري للدراسات الاقتصادية و المالية، العدد 2، 2021، ص 220.

- ✓ تقليص تكاليف الطلبات المتعلقة بالمطبوعات الجبائية ، و التخلص من المطبوعات الورقية للتصريحات الجبائية يعني القضاء على البيروقراطية.
- ✓ الحصول على جداول في الوقت المناسب و التي من شأنها أن تسمح بتقييم أداء المصالح و متابعة مستوى التحصيل حسب صنف الضرائب و قطاع النشاط لوزارة المالية.
- ✓ التشغيل الآلي من إستقبال المكلف بالضريبة و إستقاراتها إلى تسديد الضريبة ، و لعمليات المحاسبة و الحساب الفعلي للمبلغ الرئيسي للتصريح و التعريف بالمكلفين بالضريبة.

2. مزايا التصريحات الجبائي الإلكترونية بالنسبة للمكلفين بالضريبة:

تقدم التصريحات الإلكترونية عدة منافع للمكلف منه :

- ✓ توفير الوقت ، عدم التنقل وسط زحمة السير في المناطق من أجل تقديم التصريحات.
- ✓ التقليل من الأخطاء باعتبار ان النظام الضريبي الالكتروني يرصد الأخطاء تلقائيا و يصوبها.
- ✓ الولوج الى الإدارة الجبائية 24\24 ساعة طوال أيام الأسبوع بما فيها الأعياد و المناسبات.
- ✓ تزويد المكلف بالضريبة بالمعلومات حول رزنامته الجبائية المحينة مع إلتزاماته الجبائية ، مع الولوج إلى إستماراته التصريحية المودعة و الإطلاع عليها ، كما يمكنه التعرف على دينه الجبائي الكلي.¹

¹مقرر بدون ترقيم لوزارة المالية ،مرجع سبق ذكره ،ص ص 221-222.

**الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأهم الوثائق بالمؤسسة
الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري**

تمهيد:

سننطلق في هذا الفصل إلى توضيح المصالح الخارجية لإدارة لضرائب حيث سنتناول من خلالها الهيكل التنظيمي لكل منها على حدة، و ماهية المصالح الداخلية الرئيسية منها و الفرعية و تخصص كل مصلحة ، و أيضا أهم الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية ، و في الأخير أهم الوثائق الجبائية و فعاليتها بالمؤسسة الاقتصادية.

المبحث الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية و المصالح الخارجية للضرائب بالأغواط.

المبحث الثاني: أهم الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثالث: أهم الوثائق الجبائية و فعاليتها بالمؤسسة الاقتصادية.

المبحث الرابع: دراسة تحليلية لمختلف الوثائق الجبائية بالمؤسسة الاقتصادية.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

المبحث الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية و المركز الجوارى للضرائب بالأغواط

في هذا المبحث سنتطرق إلى الهيكل التنظيمي للمؤسسة الولائية للضرائب بصفة عامة و المركز الجوارى الموجود على مستوى الولاية بصفة خاصة حيث سندرس المهام و العمليات التي تقام على مستواها.

و ينقسم المبحث الأول الى المطالب التالية:

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بالأغواط.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالأغواط.

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى للضرائب بالأغواط.

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بالأغواط

سنتطرق في هذا المطلب على النشأة و كذا الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب بولاية الأغواط.

أولا. نشأة المديرية الولائية للضرائب والهيكل التنظيمي:¹

تعتبر المديرية الولائية للضرائب لولاية الأغواط تابعة و مسيرة تقنيا للمديرية الجهوية للضرائب لولاية ورقلة، حيث تأسست وفق المرسوم التنفيذي 91-60 المؤرخ في 23 فيفري 1991، و قد كانت قبل هذا التاريخ تابعة لمديرية التنسيق المالي و كانت تتشكل من مفتشتين فرعيين وعاء (حساب الضريبة)، التحصيل (دفع الضرائب)، كما يشرف عليها مدير ولائي للضرائب، و تقع مديرية الضرائب لولاية الأغواط في حي المعمورة بالأغواط، و تضم خمس مديريات فرعية و هي:

أولا. المديرية الفرعية للعمليات الجبائية؛

ثانيا. المديرية الفرعية للتحصيل؛

ثالثا. المديرية الفرعية للمنازعات؛

رابعا. المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية؛


خامسا. المديرية الفرعية للوسائل.

¹لقميري فاطمة، بن ملية نجاه، جباية المؤسسات الناشئة في النظام الضريبي الجزائري، محاسبة و جباية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الأغواط، الجزائر، 2021، ص 24.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

و قد تطرق القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 فبراير 2009 ، و الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحياتها ، لكل المديرية الفرعية الخمس للمديرية الولائية للضرائب بالتفصيل ، و عموما يمكن تلخيص كل هذه المديرية الفرعية و مصالحها الفرعية في الشكل التالي :

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب -الأغواط -



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 فبراير 2009 ، و الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحياتها ، الجريدة الرسمية ، العدد: 20 ، الصادرة بتاريخ: 29 مارس 2009 ، المواد : من 59 إلى 86 ، ص ص : 17-20.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالأغواط

يمكن تلخيص مهام و اختصاص مركز الضرائب لولاية الأغواط فيما يلي:

- ✓ تسبير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال الاختصاص؛
- ✓ مجموع المهن الحرة؛
- ✓ مسك و تسبير الملف الجبائي للشركات و غيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخيل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات؛


الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- ✓ مسك و تسيير الملفات الجبائية للملفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية و التجارية؛
- ✓ إصدار الجداول و قوائم التحصيلات و شهادات الإلغاء أو التخفيض و معاينتها و المصادقة عليها؛
- ✓ جداول و سندات الإيرادات و تحصيل الضرائب و الرسوم و الأتاوى؛
- ✓ تنفيذ العمليات المادية للدفع و القبض و استخراج النقود؛
- ✓ ضبط الكتابات و مركزة تسليم القيم؛
- ✓ البحث عن المعلومات الجبائية و جمعها و استغلالها و مراقبة التصريحات؛
- ✓ إعداد و انجاز برامج التدخلات و المراقبة لدى الخاضعين للضريبة و تقييم نتائجها؛
- ✓ تدرس الشكاوى و تعالجها؛
- ✓ تتابع المنازعات الإدارية و القضائية؛
- ✓ تعوض قروض الرسوم؛
- ✓ تضمن مهمة استقبال و إعلام المكلفين بالضريبة؛
- ✓ تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء، لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء مؤسسات و تعديل نظامها الأساسي؛
- ✓ تنظم المواعيد و تسييرها؛
- ✓ تنشر المعلومات و الآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مراكز الضرائب.¹

¹القرار الوزاري المؤرخ في 21 فيفري 2009،مرجع سبق ذكره ،المواد من 89-101.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

الشكل رقم (04): الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب -الأغواط-




المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 فبراير 2009 ، و الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحياتها ، الجريدة الرسمية ، العدد: 20 ، الصادرة بتاريخ: 29 مارس 2009 ، المواد : من 88 إلى 101 ، ص ص : 20-22.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجوي للضرائب بالأغواط

سننظر إلى التعرف إلى أهم المصالح بالمركز الجوي للضرائب و إلى أهم مهام هذه المصالح من خلال الهيكل التنظيمي التالي:

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي للمركز الجوي للضرائب



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 فبراير 2009 ، و الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحياتها ، الجريدة الرسمية ، العدد: 20 ، الصادرة بتاريخ: 29 مارس 2009 ، المواد : من 102 إلى 118 ، ص ص: 22-24.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

مهام و مصالح مركز الضرائب:

سننظر في هذا العنصر على اهم مصالح لمركز الضرائب و هم كالاتي:

أولا. المصلحة الرئيسية للتسيير:

و تتكلف ب:

- ✓ التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، و المراقبة الجبائية و متابعة الامتيازات الجبائية و الدراسة الأولية للاحتياجات؛
- ✓ المصادقة على الجداول و سندات الإيرادات و تقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب؛
- ✓ اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات او لمراجعة المحاسبة؛
- ✓ إعداد تقارير دورية و تجميع الإحصائيات و إعداد مخططات العمل و تنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها؛

تعمل على تسيير المصالح التالية:

✓ المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي؛

✓ المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء و الأشغال العمومية؛

✓ المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري؛

✓ المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات؛

✓ المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة.

ثانيا. المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث:

و تتكلف ب:

- ✓ انجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية و معالجتها و تخزينها و توزيعها من اجل استغلالها؛
- ✓ اقتراح عمليات مراقبة و انجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان و المراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية و حواصل تقييمية دورية.

تعمل على تسيير المصالح الآتية:

✓ مصلحة البطاقات و المقارنات: تتكلف ب :

- تشكيل و تسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام و الاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة و كذا مراقبتها و تحصيلها؛

- مركزية المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، و تخزينها و استردادها من اجل استغلالها؛

- التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

✓ مصلحة البحث عن المادة الضريبية التي تعمل في شكل فرق:

و تتكلف ب:

- إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع؛

- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات و في عين المكان انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمعة.

✓ مصلحة التدخلات التي تعمل في شكل فرق:

و تتكلف ب:

- برمجة و انجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في تحقيق و حق الزيارة و المراقبة عند المرور و كذا انجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة و مراقبتها و تحصيلها؛

- اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقا من المعلومات و الاستعلامات المجمعة.

✓ مصلحة المراقبة التي تعمل في شكل فرق:

و تتكلف ب:

- انجاز برامج المراقبة على أساس المستندات و في عين المكان؛

- إعداد وضعيات إحصائية دورية تتعلق بوضعية انجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

ثالثا. المصلحة الرئيسية للمنازعات:

و تتكلف ب:

✓ دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب ينتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو

غرامات أو عقوبات قررها المركز، و كذا طلبات استرجاع الرسم على القيمة المضافة؛

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

✓ متابعة قضايا النزاع المقدمة الى الهيئات القضائية.

تعمل على تسيير المصالح الآتية:

✓ مصلحة الاحتجاجات:

و تتكلف بـ:

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض الضرائب أو الزيادات و العقوبات المحتج عليها أو استرجاع الضرائب و الرسوم و الحقوق المدفوعة اثر تصريحات مكتتبة أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر؛
- دراسة طلبات تتعلق بإرجاع الاقطاعات الرسم على القيمة المضافة؛
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة؛
- معالجة منازعات التحصيل.

✓ مصلحة لجان الطعن و المنازعات القضائية:

و تتكلف بـ:

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة و الرسم على القيمة المضافة و لاختصاص لجان الطعن و الإعفاء؛
- المتابعة بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون و الشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

✓ مصلحة التبليغ و الأمر بالدفع:

و تتكلف بـ:

- تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية؛
- الأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها؛
- إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات و تبليغها للمصالح المعنية.

رابعاً. القباضة

تتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم و كذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع و التنظيم ساريين المفعول و المتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة؛

- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة و تقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير المصالح الآتية:

- مصلحة الصندوق؛

- مصلحة المحاسبة؛

- مصلحة المتابعات؛

- تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

خامسا. مصلحة الاستقبال و الإعلام تحت سلطة رئيس المركز:

و تتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة و إعلامهم؛

- نشر المعلومات حول حقوقهم و واجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

سادسا. مصلحة الإعلام الآلي و الوسائل:

و تتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها و كذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول موافقة لها؛

- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد و لوازم أخرى و كذا التكفل بصيانة التجهيزات؛

- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة و امن المقرات.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

المبحث الثاني: أهم الضرائب و الرسوم التي تخضع لها المؤسسة الاقتصادية

سنتطرق في هذا المبحث الى المطالب التالية:

المطلب الأول: اهم الضرائب و الرسوم المباشرة.

المطلب الثاني: الرسم على القيمة المضافة.

المطلب الثالث: ضرائب و حقوق أخرى.

المطلب الأول: أهم الضرائب و الرسوم المباشرة:

سنتطرق في هذا العنصر على مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي ، الضريبة على أرباح الشركات ، الرسم على النشاط المهني.

أولاً. الضريبة على الدخل الإجمالي

سنتطرق إلى مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي:

1- مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي:

يقصد بالضريبة على الدخل الإجمالي تلك الضريبة التي تفرض على مجموع الدخل المتحقق من مصادر مختلفة، و متعددة و لقد جاء تعريفها التشريعي كما يلي: " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى بالضريبة على الدخل الإجمالي و تفرض على الدخل الصافي الإجمالي المكلف". من خلال هذا التعريف يمكن استخلاص الخصائص التي تتميز بها الضريبة على الدخل الإجمالي و تتمثل في:

أ.ضريبة سنوية: أي أنها تفرض سنويا على مجمع المداخل المحققة من مختلف الأصناف.

ب.ضريبة وحيدة: أي أنها تجمع كل أصناف الدخل لتفرض عليه ضريبة واحدة و عوضت الضرائب النوعية التي كانت موجودة في السابق كما أنها تفرض على الأشخاص الطبيعيين فقط.

ج.ضريبة شخصية: أنها تأخذ في الحسبان الوضعية الشخصية للمكلف بها و حجم دخله.¹

2- مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي:

أ. الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي:

✓ يخضع لضريبة الدخل على كافة مداخلكم الأشخاص الذي يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، و

يخضع لضريبة الدخل على عائلاتهم من مصدر جزائري، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم

خارج الجزائر .

¹المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، المادة 01 ص9.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

✓ يعتبر أن موطن التكاليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:

- إلى الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفته مالكين له، أو منتفعين به، أو مستأجرين له، عندما يكون الإيجاري هذه الحالة الأخيرة قد اتفق عليه إما باتفاق وحيد، أو باتفاقات متتالية لفترة متواصلة مدتها سنة واحدة على الأقل؛

- الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية؛

- الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا بالجزائر سواء كانوا أجراء أم لا؛

- يعتبر كذلك ان موطن تكليفهم يوجد في الجزائر، أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي و الذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم، كما يخضع كذلك لضريبة الدخل سواء أكان موطن تكليفهم في الجزائر أم لا، الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى.

3- الأصناف الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

يتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموع المداخيل الصافية للأصناف الآتية:¹

- أرباح صناعية و تجارية؛
- أرباح المهن غير تجارية؛
- الأرباح الفلاحية ؛
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية و غير مبنية؛
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- المرتبات و الأجور و المعاشات و الربوع العمرية؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية و الحقوق العقارية الحقيقية ، و كذا تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.

و سوف نتطرق الى هذه الأصناف باختصار في ما يلي :²

أ. الأرباح الصناعية و التجارية و الحرفية: هي أرباح يحققها الأشخاص الطبيعيون و الناجمة عن نشاط صناعي أو حرفي.

¹المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، المادة 02، ص9.

²نفس المرجع، المادة35، ص ص13-19.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

ب. الأرباح المهنية غير التجارية: تعتبر كمداخيل متأتية من ممارسة مهنة غير تجارية، أرباح المهن الحرة، و الوظائف و المهام التي لا يتمتع أصحابها بصفة تاجر.

ج. الأرباح الفلاحية: هي أرباح محققة من الأنشطة الفلاحية و تربية المواشي، مهما كان طابعها، عصريا أو تقليديا.

من خلال دراستنا هذه سنتطرق إلى صنف الرواتب و الأجور لان المؤسسة المستقبلية تخضع له.

1- المرتبات و الأجور و المنح و الربوع العمرية:

تدرج المرتبات و التعويضات و الأتعاب و الأجور و المنح و الربوع العمرية في تكوين الدخل الإجمالي المعتمد أساسا لإقرار الضريبة على الدخل الإجمالي. و تعتبر لتأسيس الضريبة لهذه الأصناف كذلك:

- المداخيل المدفوعة أي الشركاء و المسيرين لشركات ذات مسؤولية محدودة و شركات الأشخاص و شركات مدنية مهنية و أعضاء شركات مساهمة؛

- المبالغ المقبوضة من قبل أشخاص يعملون في بيوتهم بصفة فردية لحساب الغير، و هذا مقابل عملهم؛

- التعويضات و التسديدات و التخصصات الجزافية المدفوعة لمديري الشركات لقاء مصاريفهم؛

- علاوات المردودية و المكافآت أو غيرها التي تمنح لشركات غير شهرية، بصفة اعتيادية من قبل المستخدمين؛

- المبالغ المسددة لأشخاص يمارسون، إضافة إلى نشاطهم الأساسي كأجزاء نشاط التدريس أو البحث أو المراقبة، أو كإساتذة مساعدين بصفة مؤقتة، و كذلك المكافآت الناتجة عن كل نشاط ظرفي ذات طابع فكري.

2- طريقة تحصيل الضريبة:

تحصل الضريبة عن طريق الاقتطاع من كل مبلغ مدفوع، و يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يقبضون من أشخاص طبيعيين أو معنويين، لا يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، مرتبات او تعويضات أو أتعاب أو أجور أو إكراميات أو معاشات أو ربوع عمرية، بما فيها الامتيازات العينية، أن يحبسوا بأنفسهم الضريبة المطابقة للمبالغ المدفوعة لهم و أن يدفعوا مبلغ هذه الضريبة وفقا للشروط و الآجال المحددة بخصوص الاقتطاعات التي يقوم بها المستخدمون و المدينون بالراتب يتم إقتطاع ضريبة الدخل من المصادر وفقا للشروط المنصوص عليها في المواد من 128 إلى 130.

3- التزامات المستخدمين المدينين بالراتب:

أ. يتعين على كل مستخدم أو مدين بالراتب يقيم بالجزائر و يدفع مرتبات و أجور و معاشات و تعويضات و أتعاب و ربوع عمرية أن يقوم بالاقطاع من المصدر.

ب. يجب على المستخدمين و المدينين بالراتب أن يسجلوا لكل مستفيدين كل دفع مدفوع خاضع للضريبة أم لا، على السند أو البطاقة أو أية وثيقة مخصصة لتسجيل دفع الأجور و إن تعذر ذلك في سجل خاص ، ما يلي:

- تاريخ و نوع و مبلغ هذا الدفع، بما في ذلك الامتيازات العينية و الفترة المتعلقة به.
- المبلغ المتميز للاقتطاعات المتممة.
- عدد الأشخاص المصرح بهم في كفالة المستفيد من الدفع.

ويجب الاحتفاظ بهذه الوثائق إلى غاية انقضاء السنة الرابعة المالية للسنة التي تمت فيها الاقتطاعات يعاقب على رفض تقديم هذه الوثائق إلى أعوان الإدارة الجبائية ، وعلاوة على ذلك يجب على المستخدمين أن يبينوا في بطاقة الأجر أو أي وثيقة أخرى تثبت الدفع ،والملزمين بتسليمها إلى العامل طبقا لقانون العمل، مبلغ الاقتطاعات المتممة برسم ضريبة الدخل على المرتبات و الأجور أو عند الاقتضاء ، وضع عبارة "اقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي المرتبات و الأجور لا شيء".

ت. يجب على كل شخص طبيعي أو اعتباري ، يدفع مرتبات أو أجور أو تعويضات أو أتعابا أو معاشات أو ربوعا عمرية أن يتقدم مفتش الضرائب المباشرة لمكان وجود مسكنه أو مقر مؤسسة أو مكتب الذي اجري الدفع خلال السنة السابقة، على الأكثر يوم 30 افريل من كل سنة جدولا بما فيها على حامل معلوماتي يتضمن بالنسبة لكل واحد من المستفيدين ، البيانات التالية:

- الاسم واللقب والعمل والعنوان؛
- الحالة العائلية؛
- المبلغ الإجمالي قبل الخصم الاشتراكات في التأمينات الاجتماعية والاقتطاعات الخاصة للتقاعد والمبلغ صافي بعد خصم هذه الاشتراكات و الاقتطاعات، للمرتبات و الأجور والمعاشات المدفوعة خلال السنة المالية المعتبرة؛
- مبالغ الاقتطاعات التي تتم من أجل ضريبة الدخل على المرتبات و الأجور المدفوعة؛
- الفترة التي تطبق عليها المدفوعات عندما تقل هذه الفترة سنة واحدة؛

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- عندما ينتهي أجل إيداع التصريح يوم عطلة قانونية يمدد أجل الاستحقاق إلى اليوم مفتوح يليه.¹
ث. في حالة بيع أو توقف المؤسسة كلياً أو جزئياً أو توقف عي ممارسة المهنة، يجب أن يقدم الجدول المشار إليه في المقطع الثالث أعلاه ، فيما يخص المرتبات المدفوعة خلال سنة البيع أو التوقف، خلال أجل مدته عشرة (10) أيام.

ثانياً. الضريبة على أرباح الشركات

1- مفهوم الضريبة على أرباح الشركات و خصائصها:

تنص المادة 135 من قانون الضرائب و الرسوم المباشرة و الرسوم المماثلة على أنه "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح و المداخل التي تحققها الشركات و غيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 و تسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات.²

تتطوي الضريبة على أرباح الشركات على عدة خصائص تلخصها فيما يلي:

- ضريبة سنوية: لأنه و حسب مبدأ استقلالية الدورات فإن وعاءها يتضمن ربح سنة واحدة.
- ضريبة وحيدة: لان الأشخاص المعنويين ملزمين بدفع ضريبة واحدة على مجمل أرباحهم المحققة خلال السنة.
- ضريبة عامة: لأنها شاملة لمختلف الأرباح المحققة دون تمييز طبيعتها.
- ضريبة نسبية: و ذلك بتطبيق معدل ثابت على الأرباح المحققة من طرف المؤسسة.
- ضريبة تصريحية: بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح لجميع أرباحه لدى مفتشيه الضرائب التابعة للمقر الاجتماعي للمؤسسة الرئيسية.

2 - مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

أ. الشركات مهما كان شكلها أو غرضها بإستثناء:

- شركات الأشخاص و شركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات و في هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 و لا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.

¹مرجع سبق ذكره، المادة35، ص15.

²المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2022، المادة 135، ص47

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات و في الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه بالمادة 151 و لا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.

- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

- الشركات و التعاونيات الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة.

ب. المؤسسات و الهيئات العمومية ذات طابع صناعي و تجاري:

- الشركات التي تنجز العمليات و المنتجات.

- الشركات التعاونية و الاتحادات التابعة لها.¹

ثالثا. الرسم على النشاط المهني

1- مفهوم الرسم على النشاط المهني:

تأسس الرسم على النشاط المهني بموجب قانون المالية لسنة 1996 و هو ضريبة مباشرة تستحق دوريا على رقم الأعمال، الذي يحققه في الجزائر الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الذين يمارسون نشاطا مهنيا بصفة دائمة و هذا مهما كانت نتيجة المؤسسة.

2- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني:

حسب المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة يستحق الرسم بصدد:

- رقم الأعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على

الدخل الإجمالي في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات.

- بالنسبة لوحدات مؤسسات الأشغال العمومية و البناء يكون رقم الأعمال من مقبوضات السنة المالية،

يجب تسوية الحقوق المستحقة على مجموع الأشغال، على الأكثر عند تاريخ الاستلام المؤقت،

باستثناء الديون لدى الإدارات العمومية و الجماعات المحلية، لا تطبق أحكام الفقرة السابقة في حالة

مؤسسات الأشغال التي تقوم أيضا بعمليات الترقية العقارية، العمليات المستفيدة من نظام فرض

الضريبة على هامش الربح التي ينجزها بائعو السلع المنقولة و ما شابهها.²

3- تخفيضات الرسم على النشاط المهني:

هناك عدة تخفيضات في مجال الرسم على النشاط المهني ،يمكن ذكرها في فيما يلي:

¹مرجع سبق ذكره ، المادة 136 ،ص47.

²المديرية العامة للضرائب، نفس المرجع، المادة 217، ص82.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- أ. تخفيض قدره 25%: يستفيد من هذا التخفيض العمليات التالية :
- ✓ تشمل الاشغال العمومية.
- ب. تخفيض قدره 30% : يستفيد من هذا التخفيض العمليات التالية :
- ✓ مبلغ عمليات البيع بالجملة؛
 - ✓ مبلغ عمليات البيع بالتجزئة و المتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة.
- ج. تخفيض قدره 50%: يستفيد من هذا التخفيض العمليات التالية:
- ✓ مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة، بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير مباشرة؛
 - ✓ مبلغ العمليات البيع بالتجزئة الخاصة بالأدوية يشترط:
 - أن تكون مصنفة ضمن المواد الإستراتيجية.
 - أن يكون معدل الربح بالتجزئة يتراوح بين 10% و 30%.
- د. تخفيض قدره 75%: يستفيد من هذا التخفيض العمليات التالية:
- ✓ مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز و العادي و الخالي من الرصاص و الغاز أويل وقود غاز البترول المميع ،و الغاز الطبيعي المضغوط ؛
 - ✓ رقم الأعمال المحقق بعنوان تركيب مجمع وقود غاز البترول المميع ¹.

ملاحظات:

- تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو بجيش التحرير الوطني و المنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني و أرامل الشهداء ،يستفيدون من تخفيض قدره 30% وذلك لمدة سنتين الأوليتين من الشروع في مباشرة النشاط ،بشرط فرض الضريبة حسب النظام الحقيقي .
- بالنسبة لرقم الأعمال غير المحقق نقدا لا يستفيد من التخفيضات المشار إليها سابقا .
- يترتب على إعداد الفواتير المزورة أو فواتير المجاملة إعادة تسديد مبالغ الرسم مستحقة الدفع و التي توافق التخفيض الممنوح ².

¹مرجع سبق ذكره، المادة 219، ص ص 83-84.

²نفس المرجع، المادة 219 مكرر ص84.

المطلب الثاني: الرسم على القيمة المضافة:

أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991 ، بالمقابل إلغاء النظام السابق الذي كان يتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي للإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات، و سناحول التطرق الى مفهوم الرسم على القيمة المضافة و خصائصه فيما يلي:

أولا. مفهوم الرسم على القيمة المضافة

هي ضريبة غير مباشرة يدفعها المستهلك النهائي، و تطبق إجباريا على جميع العمليات ذات الطبيعة الصناعية والتجارية والحرفية، ويسري على جميع مراحل الإنتاج إلى أنه لا يصيب إلا القيمة المضافة.¹

ثانيا. خصائص الرسم على القيمة المضافة

من هذا التعريف نستنتج ان الرسم على القيمة المضافة يمتاز بالخصائص التالية:

- 1- **ضريبة حقيقية:** حيث تخص استعمال المداخل أي المصاريف أو الاستهلاك النهائي للسلع والخدمات.
- 2- **ضريبة غير مباشرة:** وهي تدفع الخزينة ليس بصفة مباشرة من طرف المستهلك النهائي الذي يعتبر المدين الحقيقي ولكل من طرف المؤسسة التي هي بمثابة المدين الشرعي الذي يضمن إنتاج وتوزيع السلع والخدمات.
- 3- **ضريبة نسبية القيمة:** حيث تحصل بنسبة قيمة المنتجات و ليس بالاستناد الى النوعية العادية للمنتوج.
- 4- **ضريبة تسدد حسب آلية الدفعات المجزئة:** حيث تخص الرسم على القيمة المضافة الممنوحة للمنتوج فقط، حيث أن في نهاية الحلقة التي اتبعها المنتوج فان التكلفة الجبائية الإجمالية تطابق الرسم المحسوب، بواسطة سعر البيع للمستهلك.
- 5- **ضريبة تتوقف على آلية الخصوم:** أي تطبق بقيام المدين بحساب الرسم المستحق في المبيعات أو في تقديم الخدمات، و يخصم منها الرسم المتضمن للعناصر المشكلة لسعر التكلفة، و من ثم يقوم بدفع الفارق بين الرسم الحمل و الرسم المخصوم.
- 6- **ضريبة محايدة:** و ذلك بالنسبة للمدينين بما انه متحمل من طرف المستهلك النهائي.²

ثالثا. مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة

1-العمليات الخاضعة للضريبة وجوبا:

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

لقد حددت هذه العمليات و ذكرت على سبيل الحصر و ليس المثال في قانون الرسوم على رقم الأعمال و تتمثل هذه العمليات فيما يلي:

- ✓ المبيعات و التسليمات التي يقوم بها المنتجون؛
- ✓ الاشغال العقارية؛
- ✓ المبيعات و التسليمات على الحال الأصلي ،من المنتوجات أو البضائع الخاضعة للضريبة و المستوردة و المنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من قبل التجار المستوردين ؛
- ✓ المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة؛
- ✓ التسليمات لأنفسهم:
- لعمليات تثبيت القيم المنقولة التي يقوم بها الخاضعون للرسم.
- الأملاك غير تلك المثبتة التي يقوم بها الخاضعون للرسم ،لأنفسهم ،لتلبية حاجياتهم الخاصة أو حاجيات مستثمراتهم ،على ألا تستعمل هذه الأملاك لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة أو تكون معفاة .
- ✓ عمليات الإيجار و أداء الخدمات و أشغال الخدمات و البحث و جميع العمليات من غير المبيعات و الأشغال العقارية ؛
- ✓ بيوع العقارات أو المحلات التجارية التي يمارسها الأشخاص الذين يشترون هذه الأملاك بأسمهم ،و ذلك بصفة إعتيادية أو عرضية ،قصد إعادة بيعها:
- العمليات التي يقوم بها الوسطاء لشراء أو بيع الأملاك المشار إليها في الفقرة السابقة.
- عمليات تجزئة الأراضي لأجل البناء و بيعها التي يقوم بها ملاك القطع الأرضية ،وفقا للشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول بها .
- ✓ عمليات بيع العقارات ذات الاستعمال السكني أو الموجهة لإيواء النشاط المهني أو التجاري ،المنجزة في إطار النشاط الترقية العقارية ،كما هو محدد في التشريع الساري المفعول ،و كذا تلك المتعلقة بعمليات بيع المحلات ذات الإستعمال الصناعي .
- المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات ،و المكونة كليا أو جزئيا من البلاتين أو الذهب أو الفضة أو من الأحجار الكريمة الطبيعية أو الأشياء المقيدة من الرقمين 01-71 و 02-71 من التعريفة الجمركية ،و كذا التحف الفنية الأصلية ،و الأدوات العتيقة و الأشياء المشمولة في المجموعات المقيدة تحت الرقمين 06-99 و 07-99 من التعريفة الجمركية

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- ✓ العمليات المحققة في إطار ممارسة مهنة حرة ؛
- ✓ الحفلات الفنية و ألعاب التسلية بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص و لو تصرف تحت ستار الجمعيات الخاضعة للتشريع الجاري به العمل ؛
- ✓ الخدمات المتعلقة بالهاتف و تلك التي تؤديها إدارة البريد و المواصلات؛
- ✓ عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبرى و نشاطات التجارة المتعددة و كذا تجارة التجزئة ، باستثناء العمليات التي يقوم بها المكفون بالضريبة الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة ؛
- ✓ العمليات التي تتجزها البنوك و شركات التأمين ؛
- ✓ عمليات البيع المنجزة إلكترونيا .¹

2- العمليات الخاضعة اختياريا:

هناك عدة عمليات تخضع للرسم على القيمة المضافة اختياريا ، نذكرها فيما يلي:

أ. يجوز للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، ان يختاروا "بناء تصريح منهم لاكتساب صفة المكفون بالرسم على القيمة المضافة" ، على ان يزودوا بسلع و خدمات.

- ✓ التصدير .

✓ المكفون بالرسم، الآخرين .

✓ الشركات البترولية .

✓ المؤسسات تنتفع بنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة 42 يخضع المعنيون وجوبا لنظام الربح الحقيقي .

يمكن طلب الاختيار، في أي وقت من السنة و يجب أن ينتهي الاختيار إلى علم المفتشية الرسوم على رقم الأعمال الذي يتبع لها مكان فرض الضريبة، و يصبح نافذا اعتبارا من اليوم الأول من الشهر الذي يلي الشهر الذي يكتب فيه الاختيار، و يمكن أن يشمل الاختيار كل العمليات أو جزءا منها ، ما لم يحمل تنازل أو توقف عن نشاط، يغطي الاختيار وجوبا فترة تنتهي في يوم 31 ديسمبر من السنة الثالثة التي تلي السنة التي بدأ فيها سريان الاختيار، و يحدد الاختيار ضمنيا ما لم يحمل نقص صريح يقدم في ظرف ثلاثة أشهر قبل انقضاء كل فترة.²

رابعاً. الخاضعون للرسم على القيمة المضافة

¹ المديرية العامة للضرائب ، قانون الرسوم على رقم الاعمال، 2023 ، المادة 2 ، ص ص 5-6 .
² المديرية العامة للضرائب ، قانون الرسوم على رقم الاعمال، 2023 ، مرجع سبق ذكره ، المادة 3 ، ص 6 .

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

يخضع الرسم على القيمة المضافة كل من المنتجون ،تجار الجملة و الشركات و فروعها و يقصد بلفظ المنتج في مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

- 1- الأشخاص و الشركات و الذين يقومون باستخراج أو صناعة المنتجات و يتعهدوا بالتصنيع أو التحويل بصفتهن صناعيين و مقاولين قصد إعطائها الشكل النهائي الذي تقدم فيه إلى المستهلك لكي يستعملها أو يستهلكها سواء استلزمت عمليات التصنيع أو التحويل استخدم مواد أخرى أم لا.
- 2- الأشخاص و الشركات الذين يحملون فعلا معني الصانع للقيام في مصانعهم أو خارجها بكل الأعمال المتعلقة بصنع المنتجات أو توظيفها التجاري بصفة نهائية و سواء بيعت تحت علامة أو باسم من يقومون بهذه العمليات أو بغير أسمائهم.
- 3- الأشخاص أو الشركات الذين يسندون للغير القيام بالعمليات المذكورة أعلاه.

المطلب الثالث: ضرائب و حقوق أخرى

بالإضافة إلى الضرائب المباشرة التي تطرقنا إليها سابقا مثل الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني ، و الضرائب غير المباشرة مثل الرسم على القيمة المضافة ،فإن هناك حقوق و رسوم أخرى يمكن التطرق إليها فيما يلي :

- حقوق الطابع؛

- حقوق التسجيل؛

- الرسوم على المنتجات البترولية؛

- الرسم الداخلي على الإستهلاك.

أولا. حقوق الطابع:¹

تتمثل حقوق الطابع في أنواع كثيرة و متعددة يمكن تلخيصها من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم : (01): يبين أنواع الطابع ومعدلاته

المعدلات	تصنيف حقوق الطابع
طابع الحجم	
40 دج	- ورق عادي

¹المديرية العامة للضرائب، قانون الطابع، 2023.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

60دج	-ورق سجل
20دج	- نصف ورقة عادية
طابع المخالصات	
- دينار (1دج) عن كل قسط من 100دج أو جزء من القسط من 100دج دون أن يقل المبلغ المستحق عن 5دج أو يفوق 2500دج	-السندات بمختلف أنواعها موقعة أو غير موقعة التي تم إعدادها بصفة عرفية - الوثائق التي هي بمثابة إصال محض -الإصالات التي تثبت إداعا نقديا تم لدى مؤسسة أو شخص طبيعي
- طابع مخالصة موحد: 20دج	
إستخراج الوثائق	
6000دج	جواز السفر
12000دج	جواز السفر المتضمن 48صفحة
25000دج بالنسبة للدفتري المكون من 28صفحة و 60000دج للدفتري المكون من 28 صفحة	جواز السفر البيومتري الإلكتروني حسب الإجراء السريع ، من أجل خمسة (5)أيام كحد أقصى من تاريخ إيداع الطلب
500دج	رخصة الصيد
500دج	بطاقة التعريف المهنية للممثل
100دج	بطاقة التعريف المغاربية
5000دج	رخصة حمل السلاح (شركات الحراسة و نقل الأموال و المواد الحساسة)
3000دج	بطاقة إقامة الأجانب التي تسلم لمدة سنتين
15000دج	بطاقة إقامة الأجانب التي تسلم لمدة 10 سنوات
1000دج	نسخة مماثلة لبطاقة إقامة الأجانب لمدة سنتين
3000دج	نسخة مماثلة لبطاقة الأجانب التي تسلم لمدة 10 سنوات
10000دج	

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

	البطاقة الخاصة المسلمة للأجانب الذين يمارسون مهنة تجارية أو صناعية أو حرفية أثناء تسليمها أو تجديدها
طابع الأوراق التجارية	
0.5 دج عن كل 100 دج أو جزء من 100 دج 4000 دج	- السفنجة ، سند الأمر ، الأوراق و السندات الغير قابلة للتداول -طابع السجل التجاري
قسمة السيارات	
تحدد التعريفة حسب نوع السيارة و السنة وضعها للسيير	- السيارات المرقمة بالجزائر
طابع الوثائق القنصلية	
200,00	- شهادة حياة، حماية
200,00	- شهادة عدم الزواج، عدم الطلاق و عدم إعادة الزواج
4000,00 دج	- شهادة تغيير الإقامة (ش ت إ) يرفع هذا الر سم بمبلغ 400 دج عن كل 10000 دج من القيمة المصرح بها. يخفض هذا الر سم بنسبة 50% للطلبة و المترشحين فقط.
500,00 دج	- شهادة استقبال أو شهادة الإيواء
200,00 دج	- التصريح الابوي
200,00 دج	- التصديق/ عن كل وحدة
200,00 دج	- الإشهاد على المطابقة على الأصل/ عن كل وحدة

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

200,00 دج	- النسخة المصادق عليها بالمطابقة/ عن كل وحدة
500,00 دج	- الوكالة
200.00 دج	- التصريح الشرفي
25000,00	- تأشيرة عقود إضفاء الجنسية الجزائرية على سفن الملاحة
30000,00	- تأشيرة شهادة الامن أو صلاحية السفن للملاحة
2000,00	- تسليم الترجمة الخاصة بالدفتر العائلي
2000,00	- تسليم نسخة ثانية من الدفتر العائلي
500,00	- شهادة الممثل الشرعي
200,00	- التصريح بالضياع
200,00	- شهادة الترقيع القنصلي
200,00	- شهادة الشطب من سجلات الترقيم

المصدر : المديرية العامة للضرائب ،قانون الطابع ، 2023 ، عدة مواد.

تعفى من القسيمة الأنواع التالية :

- السيارات ذات رقم التسجيل الخاص التابعة للدولة و الجماعات المحلية؛
- السيارات التي يتمتع أصحابها بامتيازات دبلوماسية أو قنصلية؛
- سيارات الإسعاف؛
- السيارات المجهزة بعتاد صحي؛
- السيارات المجهزة بعتاد مضاد للحرائق؛
- السيارات المجهزة و المخصصة للمعوقين.¹

ثانيا. حقوق التسجيل

ينص قانون التسجيل على عدة أنواع مثل ،تسجيل عقود التركات ، و عقود الهبات ،و عقود الإيجار ،والعقود التجارية ،وعقود تأسيس الشركات ... إلخ وعموما يمكن تلخيص أنواع حقوق التسجيل في الجدول التالي :

الجدول رقم (02) : يبين أنواع حقوق التسجيل و النسب الخاضعة لها

¹المديرية العامة للضرائب ،دليل النظام الجبائي الجزائري ،2019 ص 39.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

النسب	الأساس الخاضع للرسم	مجال التطبيق
5%	الثلث الوارد في العقد أو القيمة التجارية الحقيقية للملك	التحويلات لكامل الملكية(بيع عقار أو منقول)
5% مع تطبيق الجدول المنصوص عليه في المادة 53-2 من قانون التسجيل	الثلث المعبر عنه مع إضافة جميع الأعباء او على أساس القيمة التجارية الحقيقية	التنازل عن أجزاء حق الملكية
نسبة مطبقة لمدة محدودة: 2%	الثلث الكلي للإيجار، مضاف إليه الأعباء	نقل الانتفاع للاموال العقارية: ايجارات لمدة محددة
نسبة مطبقة لمدة غير محدودة 5%	الرأسمال المشكل من 20 مرة قيمة الثمن و الأعباء السنوية	نقل الانتفاع للاموال العقارية ايجارات لمدة غير محدودة
5% لكل حصة صافية عائدة لكل ذي حق. 3% بين الأصول والفروع و الزوج الباقي علي قيد الحياة. 3% بالنسبة للأصول الثابتة لمؤسسة، عندما يتعهد الورثة بمواصلة إستغلال المؤسسة.	الحصص الصافية العائدة لكل ذي حق	نقل الملكية عن طريق الوفاة (المواريث)
5%	قيمة المال لموهوب	الهبات
1.5%	مبلغ الاصول الصافية المقسمة(الأصول الاجمالية- الديون والاعباء)	القسمة
2.5%	قيمة احد الأملاك المتبادلة	مبادلة الأملاك العقارية
0.5%	- القيمة الصافية للحصص	عقود الشركة - الحصص العادية - الحصص بعوض

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

<p>- يحدد حق نقل الملكية حسب طبيعة المال</p> <p>2.5%</p>	<p>- الثمن المعبر عنه مع إضافة جميع الأعباء او القيمة التجارية الحقيقية للملك</p> <p>- قيمة حصص الشركات</p>	<p>- العقود المتضمنة تنازل عن الأسهم و حصص الشركة</p>
--	---	---

المصدر :المديرية العامة للضرائب ، قانون التسجيل ،2023،عدة مواد.

ملاحظة:

تعفى الدولة من جميع حقوق التسجيل فيما يخص العقود المتعلقة بالمبادلات و عمليات الشراء و التنازل عن الأموال من كل نوع و كذلك المتعلقة باقتسام هذه الأموال مع الخواص.

ثالثا. الرسم على المنتجات البترولية:

سنتطرق إلى التعريف بهذا الرسم ،و إلى مجال تطبيقه وإلى أساس فرضه و التعريفات المطبقة ، وذلك فيما يلي:

1- تعريف الرسم على المنتجات البترولية :

يؤسس لصالح ميزانية الدولة رسم على المنتجات البترولية أو المماثلة لها ،المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر ¹.

2- مجال التطبيق:

يخضع للرسم على المنتجات البترولية ما يلي :

- البنزين.
- غاز أويل.
- غاز البترول السائل(الوقود).
- التعريفات المطبقة:

يطبق هذا الرسم على المنتجات الواردة في الجدول التالي :

جدول رقم (03): الجدول يبين التعريف الجمركية و المعدلات الموافقة للرسم على المنتجات البترولية.

الرسم(دج/هكتلتر)	تعيين المواد	رقم التعريف الجمركية
------------------	--------------	----------------------

¹المديرية العامة للضرائب ،قانون الرسوم على رقم الأعمال ،2023 ،المادة 28 ،ص25.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

م.27.10	البنزين الممتاز.....	1.600,00
م.27.10	البنزين العادي.....	1.700,00
م.27.10	البنزين الخالي من الرصاص...	1.700,00
م.27.10	غاز أويل.....	900,00
م.27.11	غاز البترول المميع/الوقود....	1,00

المصدر: المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2023، مرجع سبق ذكره، المادة

28 مكرر ص 25.

4- إلتزامات الخاضعين للرسم على المنتجات البترولية :

هناك عدة التزامات نذكر منها ما يلي:

✓ يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للرسم على المواد البترولية أن يكتتبوا حتى اليوم 20 من كل شهر في نفس وقت الإكتتاب المتعلق بالجدول الخاصة بالرسم على القيمة المضافة ، تصريحاً شهرياً يتضمن الكميات و قيم المواد الخاضعة للرسم و الموجهة للإستهلاك .

✓ في حالة ما إذا إرتفع الرسم على المنتجات البترولية يجب على المدينين المنتجين و معيدي بيع المنتجات الخاضعة للرسم ، أن يكتتبوا تصريحاً خاصاً بمخزونهم في الأيام العشرة (10) الأولى التي تتبع صدور المعدلات الجديدة وحسب شروط تحدد بمقرر من الوزير المكلف بالمالية ، ويجب كذلك أن يسددوا باقي الضريبة الخاصة بالفرق بين العبيء الجبائي القديم و العبيء الجبائي الجديد

1.

5- تحصيل الرسم على المنتجات البترولية :

✓ تحصل إدارة الجمارك الرسم على المنتجات البترولية عند الإستيراد بنفس الشروط ووفق نفس القواعد المطبقة على الحقوق بناء على تصريح للعرض من أجل الإستهلاك.

ملاحظة:

يوسع مجال تطبيق قواعد تأسيس الوعاء و التصفية و التحصيل و المنازعات المطبقة على الرسم على القيمة المضافة، إلى الرسم على المنتجات البترولية.²

رابعاً. الرسم الداخلي على الاستهلاك

¹مرجع سبق ذكره ،المادة 28مكرر3-28مكرر4 ،ص25.

² مرجع سبق ذكره ،المادة 28 مكرر1،ص25.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

سنتطرق إلى التعريف بهذا الرسم و إلى مجال تطبيقه ، و الأساس الخاضع له و التعريفات المطبقة عليه.

1-تعريف الرسم الداخلي على الإستهلاك :

يؤسس الرسم الداخلي على الإستهلاك يتكون من حصة ثابتة و معدل نسبي

2-مجال التطبيق:

يطبق على المنتوجات التالية :

- الجعة .

- المنتجات التبغية و الكبريت .

2-أساس فرض الرسم:

- تستند الحصة الثابتة إلى الوزن الصافي للتبغ المحتوى في المنتج النهائي.

- يستند المعدل النسبي إلى سعر البيع بدون احتساب الرسوم.

بالنسبة للمواد المشكلة جزئيا من التبغ يطبق الرسم الداخلي للاستهلاك على المنتج بأكمله.

- بالنسبة للسجائر والمواد المعدة للتدخين الخالية من التبغ يطبق المعدل النسبي فقط على سعر البيع بدون

احتساب الرسوم.

- بالنسبة للكبريت والقذاحات يؤسس الرسم الداخلي على الاستهلاك المستحق على الثمن عند خروجها

من المصنع. وعند الاستيراد يطبق هذا الرسم على القيمة المحددة لدى الجمارك.¹

3- التعريفات المطبقة:

هناك عدة تعريفات للرسم الداخلي على الإستهلاك مطبقة على عدد كبير من المنتوجات يمكن حصرها

فيما يلي :

¹ نفس المرجع، المادة 25، ص 20.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

الجدول رقم (04): يبين المنتجات الخاضعة للرسم الداخلي على الإستهلاك و التعريفات المطبقة

التعريفات		بيان المنتجات
		الجمعة
4368 دج/هل		أقل أو يساوي خمس درجات 5.
5560 دج/هل		أكثر من 5.
المعدل النسبي (قيمة الناتج)	الحصة الثابتة/دج/كلغ	المنتجات التبغية و الكبريت
1- السجائر		
15%	1.640	أ- التبغ الاسود
15%	2.250	ب- التبغ الأشقر
15%	2.600	2- السيجار
10%	682	3- تبغ للتدخين (بما فيه الشيشة)
10%	781	4- تبغ للنشق و المضغ
	40%	5- السجائر الإلكترونية سواثل شحن أو إعادة شحن الأجهزة الإلكترونية المسماة (السجائر الإلكترونية) و الأجهزة المماثلة
20%		6- الكبريت و القدحات

المصدر: المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2023، مرجع سبق ذكره، المادة 25، ص 20.

المبحث الثالث: أهم الوثائق الجبائية و فعاليتها بالمؤسسة الاقتصادية

بسطة المديرية العامة للضرائب كفيات و شروط إنشاء وإنهاء الملف الجبائي و كذا تسليم بعض الوثائق الجبائية حيث سنتطرق في هذا المبحث إلى التعرف على هاته الوثائق .

المطلب الأول: الوثائق الجبائية عند تأسيس المؤسسة الاقتصادية

هناك العديد من الوثائق المطلوبة عند تأسيس المؤسسة الاقتصادية و التصريح ببداية النشاط نذكرها فيما يلي :

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

أولاً. عند تأسيس المؤسسة الاقتصادية:

عند تأسيس المؤسسة الاقتصادية وجب التصريح لدى إدارة الضرائب ، و من أجل ذلك تقوم المؤسسة الاقتصادية بتقديم الوثائق التالية:

1- في حالة مؤسسة إقتصادية (شخص معنوي):

- التصريح بالوجود؛
- شهادة ميلاد مدير المؤسسة ؛
- بطاقة التعريف الوطني للمدير أو الشركاء في هذه المؤسسة ؛
- عقد الإيجار أو عقد الملكية ؛
- السجل التجاري؛
- بطاقة رقم التعريف الجبائي (NIF)؛
- عقد تأسيس الشركة.

2- في حالة مكلف شخص طبيعي:

- التصريح بالوجود؛
- شهادة ميلاد؛
- بطاقة التعريف الوطني؛
- عقد الإيجار أو عقد الملكية ؛
- السجل التجاري؛
- بطاقة رقم التعريف الجبائي (NIF).

عند إستلام الإدارة الضريبية الوثائق المطلوبة تقوم بمنح رقم التعريف الجبائي (NIF) الذي تم ذكره سابقا ، ويتم تحديد رقم التعريف الجبائي كما يلي: ¹

- تقوم الإدارة بملى الوثيقة الجبائية الخاصة بالتعريف الجبائي رقم C22 بالنسبة للشخص الطبيعي (أنظر الملحق رقم 01) ورقم C23 بالنسبة للشخص المعنوي (أنظر الملحق رقم 02) ، و التي تحتوي على المعلومات التالية:

- الإسم و اللقب؛
- تاريخ الميلاد؛

¹المديرية العامة للضرائب ، الموقع www.mfdgi.gov.dz، تاريخ البحث ،15\04\2023، الساعة:10:00،

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- رقم شهادة الميلاد؛
- الجنسية؛
- عنوان الإقامة؛
- تاريخ الإنشاء؛
- نوع النشاط؛
- رقم السجل التجاري أو رقم بطاقة الحرفي.

ثانيا. التصريح ببداية النشاط:

بعد حصول المكلف بالضريبة (طبيعي كان أو معنوي) على بطاقة التعريف الجبائي ،يقوم المعني بملئ وثيقة التصريح بالوجود (Gn°08) وهي وثيقة تدل على بداية النشاط (أنظر الملحق رقم 03) ، و تحتوي

على المعلومات التالية:

- الإسم و اللقب أو التسمية؛
- إسم الشهرة التجاري؛
- عنوان المقر الاجتماعي؛
- رقم السجل التجاري؛
- رقم بطاقة الحرفي أو رقم الإعتماد؛
- رقم التعريف الإحصائي؛
- رقم التعريف الجبائي؛
- عنوان المؤسسة في الجزائر (بالنسبة للشركة الأجنبية)؛
- الحساب الجاري البريدي أو البنكي؛
- صفة المصرح (مالك ،مستأجر ،مسير حر ، مسير أجير)؛
- تاريخ بداية النشاط ؛
- الشكل القانوني للمؤسسة ؛
- طبيعة النشاط الرئيسي و النشاطات الثانوية ؛
- مكان مسك المحاسبة ؛
- إسم و عنوان المحاسب.¹

¹المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، المادة 183، ص 72.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

وتسلم هذه الوثيقة إلى إدارة الضرائب في أجل (30يوم)، من بداية النشاط وإلا تعرض لعقوبة تقدر ب: 30000 دج.¹

المطلب الثاني: الوثائق الجبائية الدورية و السنوية

هناك وثائق و تصريحات دورية شهرية أو فصلية و وثائق تسلم للإدارة الجبائية سنويا ،ويمكن ذكر هذه الوثائق فيما يلي :

أولا. التصريح الشهري (G50) و (G50A)

هناك في الحقيقة نوعين من التصريحات الشهرية ،فهناك تصريح شهري G50 و تصريح شهري G50A

1- إيداع التصريح الشهري (G50) أو (G50A):

يتم إيداع التصريح الشهري G50 لدى قباضات الضرائب التي يتبع لها نشاط المؤسسة المعنية بالتصريح، وذلك كما يلي:

- تسلم التصريحات الشهرية (G50) أو (G50A) إلى قباضة الضرائب المختصة إقليميا (الهيئة المحلية المكلفة بالتحصيل الضريبي) (أنظر الملحق 04-05) ، أما إذا كان التصريح فصلي فإنه يدفع إلى القباضة بعد إنتهاء الفصل ؛

- قباضة الضرائب التابعة لمراكز الضرائب على المستوى الولائي بالنسبة للمؤسسات متوسطة الحجم المسيرة من طرف مراكز الضرائب؛

- قباضة الضرائب التابعة لمديرية كبريات المؤسسات على المستوى المركزي بالنسبة للمؤسسات التي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دج، و كذا الشركات البترولية و الأجنبية.

2- آجال إيداع التصريح الشهري (G50) أو (G50A):

يتعين على المؤسسة الاقتصادية إيداع التصريح الشهري خلال العشرون يوم الأولى من الشهر الموالي للشهر الذي تحققت خلاله العمليات واجبة التصريح لإدارة الضرائب ، و هو ما يعني أن الفترة القانونية لإيداع التصريح الشهري محددة بين الفاتح و اليوم العشرون من كل شهر.²

¹ مرجع سبق ذكره، المادة 194، ص 76.

² عيسى سماعيل، جباية و محاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية، 2022، الصفحات الزرقاء العالمية، الجزائر، ص131.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

ثانيا: التصريح السنوي

هناك عدة تصريحات سنوية ،المؤسسة الاقتصادية مطالبة بتقديمها إلى إدارة الضرائب (مركز الضرائب) ، سنذكر أهمها فيما يلي :

1- الكشف التفصيلي بالعملاء (G03):

يتعين على المكلفين بالضريبة الذين ينجزون عمليات حسب شروط البيع بالجملة (المستوردون ،المنتجون،بائعون بالجملة،...) إعداد كشف تفصيلي للزبائن (Etat104 سابقا) (أنظر الملحق رقم 06) مع إرفاقه بتصريح سنوي للأرباح قبل الفاتح ماي من السنة الموالية، حيث يجب أن يتضمن هذا التصريح المعلومات الآتية عن كل زبون:

- رقم السجل التجاري (نجده مدون على مستخرج السجل التجاري)؛

-رقم المادة الخاضعة للضريبة (نجده مدون على البطاقة الجبائية) ؛

-رقم التعريف الجبائي (نجده مدون على البطاقة الجبائية) ؛

-الإسم و اللقب بالنسبة للشخص الطبيعي او التسمية الاجتماعية بالنسبة للشخص المعنوي ؛

- العنوان الصحيح للزبون (كما هو مدون في السجل التجاري)؛

-مبلغ عمليات البيع منجزة خلال السنة المدنية ؛

-مبلغ الرسم على القيمة المضافة المفوتر.¹

2-التصريح السنوي **Liasse fiscale (G02):**

يتم التصريح بالربح الجبائي الخاضع للضريبة على أرباح الشركات عن طريق حزمة جبائية (*liasse fiscale*) (أنظر الملحق 07) تشمل على الميزانية(أصول و خصوم) و كذا حساب النتيجة بالإضافة إلى 13جدولا مفسرا للميزانية و حساب النتائج في نسختين: نسخة موجهة للإدارة الجبائية(حمرء اللون) و نسخة موجهة للمكلف بالضريبة(رمادية اللون)، والتي يتعين إيداعها قبل الفاتح ماي من السنة الموالية ، وسنركز في هذه المرحلة على جدول حساب النتائج المستعمل في حساب النتيجة المحاسبية.

أ. حساب النتائج **compte de resultat**:

هو عبارة عن وثيقة تلخيصية لأعباء و إيرادات الدورة مع مقارنتها بالدورة السابقة، حيث يسمح بإظهار النتيجة المحاسبية الصافية للدورة بالإضافة إلى عدة مستويات من النتائج (القيمة المضافة، الفائض الخام

¹المديرية العامة للضرائب ،قانون الضرائب المباشرة ، المادة 224، ص87.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

للإستغلال، النتيجة العملياتية، النتيجة المالية، النتيجة العادية قبل الضريبة، النتيجة غير العادية)، و ذلك كما يلي:

- ✓ القيمة المضافة للإستغلال=إنتاج السنة المالية - إستهلاك السنة المالية؛
- ✓ إجمالي فائض الإستغلال =القيمة المضافة للإستغلال - (أعباء المستخدمين + الضرائب و الرسوم)؛
- ✓ النتيجة العملياتية= القيمة المضافة للإستغلال + المنتجات العملياتية الأخرى - الأعباء؛ العملياتية- المخصصات الإهلاكات و المؤونات و خسائر القيمة+ الإسترجاعات على خسائر القيمة و المؤونات؛

- ✓ النتيجة المالية= المنتجات المالية - الأعباء المالية؛
- ✓ النتيجة العادية قبل الضريبة= النتيجة العملياتية+ النتيجة المالية؛
- ✓ النتيجة غير العادية= المنتجات غير العادية - الأعباء غير العادية ؛
- ✓ النتيجة الصافية للسنة المالية= النتيجة العادية قبل الضريبة - الضرائب على النتائج العادية.

(أنظر الملحق 07)

3- التصريح بالضريبة على أرباح الشركات (G04):

إضافة إلى التصريح السنوي للأرباح (Liasse fiscal) هناك تصريح بالضريبة على أرباح الشركات و الرسم على النشاط المهني (تصريح G04) (أنظر الملحق رقم)، و الذي يتعين إيداعه هو الآخر مرفقا مع التصريح السنوي للأرباح قبل الفاتح ماي من السنة الموالية لسنة تحقيق الأرباح.

4- التصريح بالضريبة على الأرباح الصناعية و التجارية (G11):

إضافة إلى التصريح السنوي للنتائج (Liasse fiscal) هناك تصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية و التجارية و الرسم على النشاط المهني الخاص بالأشخاص الطبيعيين (تصريح G11)(أنظر الملحق رقم 08) ، و الذي يتعين إيداعه هو الآخر مرفقا مع التصريح السنوي للنتائج قبل الفاتح ماي من السنة الموالية لسنة تحقيق الأرباح.

5-التصريح بالمرتبات و الأجور المختلفة المدفوعة خلال السنة (G29):

سننكم عن كيفية التصريح و مضمون هذا التصريح فيما يلي :

أ. التصريح العام:

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

يجب أن يسلم هذا التصريح(أنظر الملحق 09) إلى مركز الضرائب قبل أول ماي الموالي للسنة التي اقتطعت من أجلها المبالغ، حيث يتكون من:

- قيمة المبالغ المدفوعة الى صندوق القابض و المتعلقة بالمرتبات و الأجور المدفوعة خلال السنة.
- قيمة الحقوق المستحقة على المكافآت المدفوعة خلال السنة.
- ب. الأجور و المكافآت و التعويضات المختلفة و المعاشات و الربوع مدى الحياة الخاضعة للإقتطاع الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي :

و تحتوي على المعلومات التالية :

- عدد العمال كل بإسمه ؛
- حالة الاجتماعية لكل عامل (أعزب أو متزوج) ؛
- الكتلة الأجرية الخاضعة للضريبة لكل عامل ؛
- الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف المرتبات و الأجور ؛
- المعلومات الخاصة بالأجر ل 12 شهرا (من جانفي إلى ديسمبر) ؛
- السنة المعنية ؛
- الإسم و اللقب أو إسم الشركة ؛
- رقم التعريف الجبائي .

6- التصريح السنوي للدخل الإجمالي (G01):

ويضم هذا التصريح الأرباح الخاصة بكل شريك ،حيث يستفيد كل شريك بنسبة من الأرباح المحققة من المؤسسة الاقتصادية بعد طرح الضريبة على أرباح الشركات و هي وثيقة تضم :

- إسم و لقب الشريك ؛
- تاريخ و مكان ميلاد الشريك؛
- عنوان إقامة الشريك ؛
- مختلف أصناف الشريك ؛
- السنة المصرح بها .

تسلم هذه الوثيقة إلى الإدارة الجبائية يوم 30 أفريل من كل سنة كآخر أجل .¹

المطلب الثالث: الوثائق الجبائية الأخرى:

¹ المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، المادة 99، ص ص36:35.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

بالإضافة إلى الوثائق الجبائية الشهرية و الفصلية و السنوية التي تكلمنا عنها سابقا ، هناك وثائق جبائية عديدة يصعب حصرها كلها ، حيث تتعامل الإدارة الجبائية مع أكثر من 450 وثيقة جبائية ، لذلك نكتفي ببعض هذه الوثائق الهامة فيما يلي :

1- التصريح بالرسم العقاري (G31) :

حيث يفرض هذا الرسم على الملكيات المبنية مهما كانت وضعيتها القانونية الموجودة في الجزائر ، و كذلك الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها ، باستثناء تلك المعفاة صراحة ، ويتم التصريح بالبنائيات الجديدة و إعادة البناءات إلى مصالح الإدارة الجبائية المختصة خلال شهرين بعد إنجازها النهائي ، و في حالة الأشغال الجزئية للملكيات قيد البناء يتعين على المؤسسة الاقتصادية خلال شهرين من الاشغال لهذه الملكيات و يحسب بواسطة معدلات خاصة حسب نوع الملك.¹

2- التصريح بفوائض القيم المتنازل عنها (G17):

إن فوائض القيمة هي تلك الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية و غير مبنية ، و الحقوق العينية العقارية ، و المؤسسة الاقتصادية التي حققت فوائض القيمة أن تقوم باكتتاب هذا التصريح الذي يقوم مقام إشعار بالتسديد (حساب و دفع الضريبة) ، إبتداءا من إستصدار عقد البيع ، ويتم دفع الضريبة المستحقة لدى قباضة الضرائب التي يتبع لها المقر الاجتماعي للمؤسسة ، و يحسب فائض القيمة وفق المعادلة التالية:
فائض القيمة = سعر التنازل - صافي القيمة المحاسبية

كذلك ينتج فائض القيمة عن التنازل بمقابل عن الأسهم ، الحصص الاجتماعية و السندات المماثلة المحققة من قبل المؤسسات الاقتصادية التي لا تملك منشأة مهنية دائمة بالجزائر.²

المبحث الرابع: دراسة تحليلية لمختلف الوثائق الجبائية بالمؤسسة الاقتصادية

سنحاول إسقاط الدراسة النظرية السابقة للوثائق الجبائية على مؤسسة اقتصادية ، مع محاولة تحليل مضمون هذه الوثائق وذلك وفق المطالب التالية :

المطلب الأول : التعريف بالمؤسسة الاقتصادية ذات المسؤولية المحدودة

المطلب الثاني : تحليل التصريحات الدورية لشركة الضياء

¹ Direction générale des impôts , guide pratique du contribuable , 2021 , P P 44,45.

² المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، المادة 77 و 78، ص ص 28، 29.

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

المطلب الأول: التعريف بالمؤسسة الاقتصادية ذات المسؤولية المحدودة الضياء :

إن المؤسسة الاقتصادية محل الدراسة ،هي شركة ذات مسؤولية محدودة الضياء ، تمارس نشاط الأشغال العمومية و البناء و الري ، بدأت نشاطها في بداية سنة 2022 ، برأسمال قدره: 10.000.000 دج ،حيث يحتوي ملفها الجبائي على المعلومات التالية:

- نسخة من السجل التجاري ؛
- نسخة من العقد التأسيسي للشركة؛
- نسخة من رقم التعريف الجبائي ؛
- شهادة الميلاد الأصلية لمسير الشركة ؛
- عقد ملكية المقر الاجتماعي ؛
- رقم بطاقة التعريف للمسير و الشركاء .

لوحظ أن هذه الشركة تتكون من شريكان ، نصيب كل شريك كما يلي:

- نصيب الشريك الأول 80% من رأس المال ، أي 800 سهم من مجموع الاسهم؛
 - نصيب الشريك الثاني 20% من رأس المال ، أي 200 سهم من مجموع الأسهم.
- تخضع هذه الشركة للضرائب و الرسوم التالية :

- الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، هذه الضريبة تفرض على الربح الصافي للمؤسسة بعد طرح التكاليف

- الرسم على النشاط المهني (TAP) ،وهو يفرض على رقم الأعمال المحقق لدى هذه المؤسسة ، وبما أنها تمارس نشاط الأشغال العمومية و البناء ،فهي تستفيد من تخفيض قدره 25% .

- الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف المرتبات و الأجور و هي ضريبة تفرض على العمال الذين تشغلهم هذه الشركة و هي تحسب وفق الجدول الذي تطرقنا إليه سابقا .

- الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف الأرباح الموزعة ،وهي ضريبة تفرض على نصيب كل شريك و تقدر نسبة هذه الضريبة ب 15% .

- التسيقات التقديرية للضريبة على أرباح الشركات ، و تفرض بنسبة 30% من الضريبة على أرباح الشركات للسنة الماضية ،أو تحسب بنسبة 30% من رأس المال الاجتماعي في حالة مؤسسة حديثة النشأة كما هو الحال بالنسبة للشركة محل الدراسة .

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

- الرسم على القيمة المضافة (TVA)، وهو رسم يفرض على رقم الأعمال خارج الرسم، مع العلم أن هذه الشركة لها الحق في إسترجاع الرسم على القيمة المضافة .

المطلب الثاني : تحليل التصريحات الدورية لشركة الضياء:

شركة الضياء ملتزمة بتقديم التصريحات الشهرية (G50) في الوقت المحدد قانونا ، وهي مطالبة قانونا بدفع الرسم على النشاط المهني ، و الرسم على القيمة المضافة ، و الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف المرتبات و الأجور ، و التسبيقات الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات و الضريبة على أرباح الشركات .

و عموما يمكن تلخيص جميع التصريحات الشهرية لهذه المؤسسة لسنة 2020 فيما يلي:

1- التصريح (G50) الخاص بالرسم على النشاط المهني :

حيث يمكن تلخيص مبلغ الرسم على النشاط المهني و رقم الأعمال الخاضع له و كيفية حسابه من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (05) : يبين تصريحات (G50) الخاصة بدفع الرسم على النشاط المهني للشركة

الأشهر	رقم الأعمال الخاضع	الرسم على النشاط المهني
جانفي	5.109.887	102.198
فيفري	4.000.000	80.000
مارس	لاشئ	لاشئ
أفريل	200.000	40.000
ماي	5.000.000	100.000
جوان	لاشئ	لاشئ
جويلية	16.000.000	320.000
أوت	8.000.000	160.000
سبتمبر	20.000.000	400.000
أكتوبر	1.000.000	20.000
نوفمبر	208.756	4.176
ديسمبر	لاشئ	لاشئ

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

1.226.373	361.318.64	المجموع السنوي
-----------	------------	-------------------

المصدر : تصريحات الشركة (G50) لسنة 2020

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن الشركة قامت بدفع الرسم على النشاط المهني في الوقت المحدد ،حيث دفعت هذه المؤسسة ما مقداره 1.226.373 دج عن الرسم على النشاط المهني ، و أن رقم الأعمال الإجمالي لهذه الشركة هو 61.318.643 دج ،حيث تم حساب الرسم على النشاط المهني من رقم الأعمال الخاضع خارج الرسم على القيمة المضافة ،بعد ضربه في نسبة 2% ،و هي النسبة التي كانت مفروضة سنة 2020 .

كل هذه المعلومات السابقة تم الحصول عليها من وثيقة واحدة و هي (G50) و بذلك تظهر أهمية الوثيقة الجبائية .

2- التصريح (G50) الخاص بالرسم على القيمة المضافة:

الأشهر	رقم الأعمال الخاضع	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات	الرسم على القيمة المضافة على المشتريات+ قرض مرحل(شهر السابق)	الرسم على القيمة المضافة) قرض مرحل)	الرسم على القيمة المضافة (المدفوع)
جانفي	5.109.887	970.879	2.000.000	1.029.121	/
فيفري	4.000.000	760.000	1029.121	269.121	/
مارس	/	/	296.121	269.121	/
أفريل	200.000	380.000	296.121	/	110.878
ماي	5.000.000	950.000	/	/	950.000
جوان	/	/	/	/	/
جويلية	16.000.000	3.040.000	/	/	3040.000

الفصل الثاني : دراسة تحليلية لاهم الوثائق بالمؤسسة الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري

1520.000	/	/	1.520.000	8.000.000	أوت
3.800.000	/	/	3.800.000	20.000.000	سبتمبر
190.000	/	/	190.000	1.000.000	أكتوبر
39664	/	/	39664	208.756	نوفمبر
/	800.000	800.000	لا شيء	لا شيء	ديسمبر
9.650.542	2.367.363	4.421.363	11.650.543	361.318.64	المجموع السنوي

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن هذه المؤسسة لها الحق في استرجاع الرسم على القيمة المضافة ، حيث حققت هذه المؤسسة رقم اعمال يقدر ب 361.318.640 لسنة 2020 ، و كان الرسم على القيمة المضافة على المبيعات المفروض على المؤسسة يقدر ب 11.650.543 ، مع العلم ان هذه المؤسسة حققت مشتريات لأربعة أشهر و هي : جانفي ، فيفري ، مارس ،ديسمبر و كان الرسم على القيمة المضافة على هذه المشتريات يقدر ب :4.421.363 و كانت قيمة الرسم على القيمة المضافة المسترجع الذي استفادت منه المؤسسة يساوي 2.367.363 ، اما الرسم على القيمة المضافة المدفوع من طرف هذه المؤسسة يقدر ب 9.650.542 ، كذلك نلاحظ أن وثيقة جبائية واحدة و هي وثيقة G50 وفرت لنا العديد من المعلومات مثل :

- رقم الاعمال المحقق شهريا.
- الرسم على القيمة المضافة على المبيعات.
- الرسم على القيمة المضافة على المشتريات.
- الرسم على القيمة المضافة المسترجع (القرض المرحل).
- الرسم على القيمة المضافة المدفوع.

الختامة

الخاتمة

بعد معالجتنا لمختلف جوانب هذا البحث ومحاولتنا دراسة التسيير الجبائي الفعال بالمؤسسة الاقتصادية و فعالية النظام الجبائي من خلال الوثائق الجبائية مع التركيز لحالة النظام الجبائي الجزائري، سعينا إلى معالجة الإشكالية المطروحة عبر فصلين، انطلاقا من الفرضيات المشار إليها في المقدمة، و بدءا باستعراض مفاهيم حول التسيير الجبائي و المخطر الجبائي و المؤسسة الاقتصادية ، وإبراز مختلف الضرائب و الرسوم المفروضة على المؤسسة الاقتصادية ، بالإضافة إلى كيفية استخدام الوثائق الجبائية في تحديد مختلف أصناف الدخل ، و في مختلف الحقوق الضريبية ، و في كيفية تحديد الأوعية الضريبية ، و في كيفية حساب الضريبة ، و كيفية الدفع لدى القباضة ، بعد ذلك تم إبراز أهمية و دور الوثيقة الجبائية بالنسبة للإدارة الجبائية و المؤسسة الاقتصادية و في أهميتها في توطيد العلاقة بينهما ، بعدها تم التطرق إلى سرد لجميع هياكل المديرية الولائية للضرائب ، و إلى جميع هياكل و مصالح مركز الضرائب بالأغواط ، ثم قمنا بإسقاط الدراسة على مؤسسة اقتصادية ، و إبراز كيفية استخدامها للوثائق الجبائية ، بحيث تم استعمال عدة وثائق جبائية للمؤسسة الاقتصادية في التحليل و الإستعانة بالمراسلات و المناشير و الوثائق الجبائية الخاصة بالإدارة الجبائية.

أما عن نتائج البحث فسنقوم باختبار الفرضيات المقدمة مسبقا، و عرض النتائج المتوصل إليها، ثم نحاول تقديم توصيات و مقترحات، و أخيرا سنقدم آفاق البحث.

1. نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال تشخيصنا لأهمية الوثائق الجبائية في التسيير الفعال للمؤسسة الاقتصادية ، وبعد دراستنا لتأثيره على النظام الجبائي الجزائري ، و على المخطر الجبائي ، وبعد صياغتنا للفرضيات واستعانتنا بالدراسة الميدانية ، توصلنا الى نتائج الاختبارات التالية:

-**الفرضية الأولى :** و التي تنص صراحة على ان هناك علاقة بين الوثائق الجبائية والتشريع الجبائي و الإدارة الجبائية من جهة، و المؤسسة الاقتصادية من جهة أخرى ، حيث أن الوثائق الجبائية لم تكن سارية المفعول إلا بنص قانوني يؤطرها ، و يبين كيفية استخدامها وذلك وارد

في القوانين الجبائية المختلفة ، ومدونة الوثائق الجبائية الصادرة عن المديرية العامة للضرائب ،وبعدها تصبح الوثائق الجبائية إلزامية بالنسبة للإدارة الجبائية و بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ،و عليه تظهر أن هناك علاقة وثيقة تربط المؤسسة الاقتصادية بالإدارة الجبائية من خلال الوثائق الجبائية ،و هذا يثبت صحة الفرضية الأولى.

- **الفرضية الثانية :** و التي مفادها أن الوثائق الجبائية رغم قدرتها على النجاح و تحقيق الأهداف الجبائية المرجوة ،تبقى هناك مشاكل و مخاطر تعيق التسيير الجبائي بالمؤسسة الاقتصادية ،حيث أن المؤسسة الاقتصادية ملزمة بالتعامل بالوثائق الجبائية عند تحديد الأوعية الضريبية و حساب الضرائب المفروضة ،وعند دفع مختلف الضرائب و الرسوم تبقى صعوبة نوعا ما بسبب عدم فهم الموظفين بالمؤسسة الاقتصادية للكثير من الوثائق الجبائية نظرا لنقص تكوينهم في المجال الجبائي ،مما يتسبب في بعض المشاكل، مثل مشكل التأخر في التسديد بسبب عدم فهم مواعيد التسديد الواردة في الوثائق الجبائية ، وهذا يثبت صحة الفرضية الثانية -**الفرضية الثالثة :** و التي تنص أن الوثائق الجبائية تعتبر معيار جيد لقياس فعالية النظام الجبائي ،و التسيير الجبائي الفعال بالمؤسسة ،حيث لوحظ أن الإدارة الجبائية في تقدير الوعاء و التحصيل الجبائي و في المنازعات الجبائية و الرقابة الجبائية تستعين في تحديد الإحصاءات الدقيقة لعدد المكلفين ، ولعدد المتهربين ،وللعدد الإجمالي للمكلفين الخاضعين للتحقيق الجبائي ، و للعدد الإجمالي للمكلفين الذين ينازعون الإدارة الجبائية ،وفي المبلغ الإجمالي لمختلف الضرائب و الرسوم ، و غير ذلك من مسؤوليات الإدارة الجبائية ،فإن كل هذه المعلومات تحققها الإدارة الجبائية من خلال الوثائق الجبائية المختلفة ،و بذلك تعتبر الوثائق الجبائية معيار جيد لقياس الفعالية ،وعليه فإن الفرضية الثالثة صحيحة.

2. نتائج الدراسة:

من خلال ما تم عرضه في الفصلين السابقين و بناء على الفرضيات التي تم اختبارها توصلنا إلى مجموعة من النتائج سنوجزها فيما يلي:

- أن للتسيير الجبائي أهداف متعددة تتمثل أساسا في تحقيق الأمن الجبائي ، و التحكم في العبئ الضريبي ، كذلك من أهداف التسيير الجبائي الوصول إلى فعالية جبائية بالمؤسسة الإقتصادية وذلك من خلال الحوافز و الإمتيازات الجبائية الممنوحة ، كذلك من الأهداف المهمة للتسيير الجبائي ، أن الجباية تتدخل في تحديد الخيارات الإستراتيجية للمؤسسة مما يبين العلاقة الوطيدة بين الجباية و الإستراتيجية مما يجعلها هدف مهما من أهداف التسيير الجبائي.

- أن الخطر الجبائي ليس نوع واحد بل هو أنواع متعددة منها مخاطر المعاملات حيث أن كل معاملة تخضع للضريبة و بالتالي قد يكون هناك عدم تأكد جبائي ، و منها المخاطر العملية والتي تواجه القواعد و القوانين الجبائية التي تحكم العمليات اليومية للمؤسسة ، كذلك من المخاطر نجد مخاطر التوافق ، و المتعلقة بالتزامات المؤسسة و لها علاقة بالتصريحات الجبائية ، كذلك من المخاطر نجد الخطر المرتبط بإجراءات إعداد القوائم المالية المرتبطة بالمحاسبة المالية ، بالإضافة إلى مخاطر جبائية أخرى مثل مخاطر التسيير ، و مخاطر مرتبطة بسمعة المؤسسة.

- أن التسيير الجبائي الفعال يساهم في الحد من المخاطر الجبائية ؛
- إن الوثائق الجبائية تعتبر أداة في حفظ الحقوق و تأكيد التزامات الأفراد إتجاه الإدارة الجبائية؛

- الوثائق الجبائية تعمل على إيصال الغرض والنطاق و نتائج عمل المكلفين بالضريبة للإدارة الجبائية؛

. الوثائق الجبائية تعتبر دليل أساسي على ما قام به المكلفين بالضريبة من أعمال خلال تنفيذ مهامهم ؛

. تفصح الوثائق الجبائية عن المبلغ الإجمالي للأوعية الضريبية المحققة؛

- الوثائق الجبائية تبين المبالغ المراد دفعها عن الحقوق الضريبية مثل الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني و الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف المرتبات و الأجور و الضريبة على أرباح الشركات... الخ؛

- الوثيقة الجبائية تبين فترة دفع مختلف الضرائب و الرسوم بالتفصيل؛

- الوثائق الجبائية تعتبر وثيقة إعلامية للأدارة الجبائية عن المكلفين بالضريبة ؛

. تعتبر الوثائق الجبائية من أهم الوسائل التعليمية و الإعلامية في نفس الوقت للمؤسسة الاقتصادية و الإدارة الجبائية ؛

. تعتبر الوثائق الجبائية أداة لمتابعة كل عملية و كدليل رسمي و بصفة قانونية؛

. تؤدي الوثائق الجبائية دورا في تحفيز الموظفين لخدمة الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة

- تعتبر الوثيقة الجبائية همزة الوصل بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية؛

- قد تكون الوثيقة الجبائية نسخة ورقية ،وقد تكون نسخة إلكترونية ؛

- الوثيقة الجبائية تدعم نظام المعلومات الجبائية ؛

- الوثائق الجبائية تساهم في بناء نظام جبائي فعال؛

- الوثيقة الجبائية تساهم في محاربة التهرب و الغش الضريبي

3. الاقتراحات و التوصيات:

من خلال دراستنا للموضوع و بناء على النتائج المتوصل إليها، يمكن اقتراح بعض التوصيات

و التي نسعى من خلالها إظهار الأهمية الفاعلة لاستعمال الوثائق الجبائية بالمؤسسة

الاقتصادية وفق النظام الجبائي الجزائري :

- يجب تبسيط الوثائق الجبائية حتى تكون سهلة الإستعمال في المؤسسة الاقتصادية؛

- يجب التقليل من عدد الوثائق الجبائية التي تتعامل بها الإدارة الجبائية ،وذلك بالاستغناء

على الوثائق غير المهمة ؛

- يجب تكوين الموظف بالإدارة الجبائية على الاستخدام الأمثل للوثائق الجبائية ،حتى نقل

من تبذير الوثائق ؛

- يجب اجبار المؤسسات الاقتصادية على التصريح بالطريقة الالكترونية و ذلك من اجل توفير التكاليف الجبائية الناتجة عن النسخ الورقية للوثائق ؛
- يجب عصنة الإدارة الجبائية بحيث تتعامل بالطريقة الالكترونية بدل الطريقة التقليدية القديمة؛
- يجب تحديث الوثائق الجبائية ، بحيث تكون مسايرة للقوانين الجبائية الحديثة.
- يجب استقرار التشريعات الجبائية ،حيث ان كثرة التشريعات الجبائية و عدم استقرارها يؤثر على فعالية التسيير الجبائي ؛
- يجب تبسيط الإجراءات الجبائية ،ابتداءا من الوعاء و مرورا بالتحصيل و دفع الضريبة وذلك من أجل التقليل من استخدام الوثائق الجبائية غير الهامة ؛
- يجب اصلاح النظام الضريبي وذلك من اجل التقليل من استخدام الوثائق الجبائية من خلال تخفيض كثرة المنازعات ؛
- يجب تطوير الوثائق الجبائية حتى تساهم في محاربة الغش و التهرب الضريبي .

4. أفاق الدراسة:

- بعد تحليلنا للنتائج و اقتراحنا للتوصيات تبادرت لنا بعض الأفكار ذات الصلة بموضوعنا و التي لم نتوسع فيها بالقدر الكافي مثل:
- أهمية الوثائق الجبائية الالكترونية في تعظيم الحصيلة الضريبية ؛
 - أهمية الوثائق الجبائية الالكترونية في تخفيض التكلفة الجبائية؛
 - دور التسيير الجبائي في تفعيل المداخل الجبائية ؛
 - علاقة المكلف بالضريبة بالإدارة الجبائية من خلال الوثائق الجبائية الالكترونية.
- و في النهاية فإن أصبنا فمن الله وحدة جل جلاله ، و إن أخطئنا فمن أنفسنا و من الشيطان ، كما نرجو أن نكون قد وفقنا إلى تحقيق ما استهدفناه من وراء هذا العمل .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أ. قائمة الكتب :

- 1- أحمد طرطار ،الترشيد الاقتصادي للطاقات الإنتاجية ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1993.
- 2- إسماعيل عرياجي ،اقتصاد مؤسسة ،أهمية التنظيم ديناميكية الهياكل ،الطبعة 2 ،الجزائر.
- 3- صمويل عبود ، اقتصاد مؤسسة ، دار البحث ، الطبعة 2 ،الجزائر ،1982.
- 4- ناصر دادي عدون ،تقنيات و مراقبة التسيير ،الجزء الأول ،دار البحث ،الجزائر.
- 5- عيسى سماعيلين ،جباية و محاسبة المؤسسة تقنيات جبائية و محاسبية ، الصفحة الزرقاء العالمية ، الجزائر 2022.
- 6- عمر صخري ،اقتصاد مؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1993.

ب. قائمة المحاضرات:

- 7- ر.زين ،سلسلة محاضرات في مقياس التسيير و التدقيق الجبائي ،جامعة الجزائر ،1993.

ج. قائمة المذكرات :

- 8- سويسي أحلام ،دور المراجعة الجبائية في تحقيق الإقتصاديات الجبائية ،المدرسة العليا للتجارة ، الجزائر ،2016.
- 9- قطاف ليلي ، إشكالية تطور المؤسسة العمومية الاقتصادية في الجزائر ،رسالة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر.
- 10- لقميري فاطمة ، بن ملية نجاة ، جباية المؤسسات الناشئة في النظام الضريبي الجزائري ، مذكرة ماستر ، كلية العلوم الاقتصادية ، الجزائر ، 2021.
- 11- نورة مكايي ، دور المراجعة الجبائية في تدنئة المخاطر الجبائي ، مذكرة ماستر ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2018.

د. قائمة المجالات :

12- ط.د.قناص علي ،د.زين يونس ،التصريحات الجبائية الإلكترونية و أثارها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية ،2021.

هـ. قائمة القوانين و المراسيم:

13- الجريدة الرسمية ،القرار الوزاري المؤرخ في 21 فيفري 2009.

14- المديرية العامة للضرائب ،قانون الإجراءات الجبائية..

15- المديرية العامة للضرائب ،قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2023.

16-المديرية العامة للضرائب ،قانون الرسوم على رقم الأعمال 2023.

17-المديرية العامة للضرائب ،قانون الطابع 2023.

18- المديرية العامة للضرائب ،قانون التسجيل 2023.

19-قانون المالية 2022.

و. قائمة المراجع بالفرنسية :

20- Direction générale des impôts, guide pratique du contribuable,
2021.

ز. المواقع الإلكترونية:

21- www.mfdgi.gov.dz

الملاحق

رقم التعريف الاحصائي بالنسبة للشخص الطبيعي (C23)

الملاحق رقم 01

①

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المديرية العامة للضرائب

سلسلة من رقم 23 (2004)
الديوان الوطني للإحصاء

طلب الحصول على

رقم التعريف الإحصائي

بالنسبة للأشخاص الطبيعيين

الولاية _____ رمز المفتشية _____
رمز المديرية الولائية _____
رقم مادة النشاط _____
رقم مادة السكن _____

بمقتضى الأمر رقم 95 - 27 مؤرخ في 08 شعبان 1416 الموافق لـ 30 ديسمبر 1995 المتضمن قانون المالية لسنة 1996 .
بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94 - 01 مؤرخ في 3 شعبان 1414 الموافق لـ 15 جانفي 1994 المتعلق بالنظام الإحصائي .
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 396 مؤرخ في 26 جمادى الثانية 1418 الموافق لـ 28 أكتوبر 1997 المتعلق برقم التعريف الإحصائي (ر . ت . ا) .

إذا تم تعريفكم ، أذكر ر . ت . ا _____
أنا المضي أسفله السيد / السيدة
ابن
المولود في
رقم شهادة الميلاد * مكرر ثالثا الجنسية
المقيم في العنوان
البلدية الولاية الرمز البريدي
تاريخ الإنشاء
الممارس لنشاط
منذ التاريخ
رقم السجل التجاري : أو رقم بطاقة الحرفي
يلتمس الحصول على رقم التعريف الإحصائي
ب في
إمضاء المعني (ة)

* شهادة الميلاد مستخرجة من بلدية الأصل

3

تاريخ الإستلام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

تصريح بالوجود

المديرية العامة للضرائب

يكتتبه المكلف بالضريبة الخاضع إلى :

مديرية الضرائب

- الضريبة على أرباح الشركات
- الضريبة على الدخل الإجمالي } (1)

لولاية

سلسلة G. رقم 8 (2007) المطبوعة الرسمية الجزائر

الإسم واللقب أو التسمية :

اسم الشهرة التجاري :

عنوان المقر الإجتماعي :

رقم السجل التجاري :

رقم بطاقة الحرفي أو رقم الاعتماد :

رقم الهاتف :

رت. الاحصائي: [] رت. الجبائي: []

عنوان المؤسسة في الجزائر (الشركات الأجنبية) (2) :

صفة المصروح : مالك - مستأجر - مسير حر - مسير أجير (1) :

تاريخ بدء النشاط :

الشكل القانوني للشركة

(ضع علامة في الخانة المناسبة)

- | | |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> مؤسسة فردية. | <input type="checkbox"/> شركة تعاونية. |
| <input type="checkbox"/> شركة فعليه. | <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية (شركة). |
| <input type="checkbox"/> شركة التضامن. | <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية. |
| <input type="checkbox"/> شركة مدنية مهنية. | <input type="checkbox"/> شركة ذات الإقتصاد المختلط. |
| <input type="checkbox"/> جمعية بالمشاركة. | <input type="checkbox"/> وحدة اقتصادية محلية (ولائية أو بلدية). |
| <input type="checkbox"/> شركة ذات مسؤولية محدودة. | <input type="checkbox"/> أخرى : |
| <input type="checkbox"/> شركة المساهمة. | |
| <input type="checkbox"/> شركة أجنبية : أذكر الشكل القانوني : | |

طبيعة النشاط الرئيسي :

نشاطات ثانوية أخرى :

عناوين المؤسسات الثانوية الأخرى :

.....

.....

.....

مكان مسك المحاسبة :

إسم وعنوان المحاسب :

(1) اشطب العلامات غير الملائمة

(2) بالنسبة للشركات الأجنبية تقدم نسخة طبق الأصل لعقد أو عقود الأشغال أو الدراسات.

يشهد بصحته من طرف المصروح الممضي أسفله الذي يعترف بإطلعه على التزاماته الجبائية.

ب في
الإمضاء

يجب إيداع هذا التصريح في الأيام الثلاثين (30) الأولى
المرالية لتاريخ بدء النشاط، لدى مفتشية الضرائب
المؤهلة.

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
مديرية
DIRECTION
Mois de 20
Trimestre 20

مقتضية الضرائب لـ
INSPECTION DES IMPOTS DE
قيادة الضرائب لـ
RECETTE DES IMPOTS DE
بلدية
COMMUNE DE
NIS:
NIF:
Article d'imposition:

الضرائب والرسوم المحملة فوراً أو عن طريق الإقطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حافظة إسماع بالتسديد
IMPOS ET TAXE PERCUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU - AVIS DE VERSEMENT

M (أ) السيد (ة)
(nom et prénom - raison sociale)
الإسم - الف - إسم (المرأة)
النشاط أو المهنة
الخط أو الرتبة
العنوان
رمز النشاط
CODE ACTIVITE
.....

IMPORTANT !
هذا التصريح يجب أن يقدم إلى قيادة الضرائب خلال العشرين يوم الأولى من الشهر
La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les **VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS.**

Série G. n°30 - Imp. Officielle, Alger (2017)

الرسم على النشاط المهني بمعدل 2% على النشاط المهني			
Code	العمليات الخاضعة للضريبة	رقم الأعمال	Chiffre d'affaire imposable Recettes professionnelles imposables
C 1 A 11	Opérations imposables
C 1 A 12	Aliaires bénéficiant d'une réduction de 50%
C 1 A 13	Aliaires bénéficiant d'une réduction de 30%
C 1 A 14	Aliaires sans réduction
C 1 A 14	Aliaires exonérées
C 1 A 20	Recettes professionnelles (Professions libérales)
1	Préciser autres taux de réduction le cas échéant	TOTAL

التسبيقات على الحساب للضريبة على أرباح الشركات IBS	
Code	Acomptes IBS
E 1 M 10
2
Détermination des acomptes provisionnels	
Montant à payer (en DA)	
.....	
TOTAL	

الضريبة على الدخل الإجمالي والأجور والإقطاعات الأخرى من المصدر لـ ض. د. / ض. أ. ش.			
Code	Catégorie de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux
E 1 L 20	IRG/Traitements salaires, pensions et rentes viagères	Barème
E 1 L 30	IRG/Revenus des créances, dépôts et cautionnements	10 %
E 1 L 40	IRG/Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libérateur	15 %
E 1 L 60	IRG/Revenus des bons de caisse anonymes	50 %
E 1 L 80	IRG/Autres retenues à la source
E 1 M 30	IBS/Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)	24 %
E 1 M 40	IBS/Autres retenues à la source
3	(1) Joindre relevé détaillé des retenues à la source par entreprise.	TOTAL

5 DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS
DIRECTION DES IMPÔTS DE LA
WILAYA DE
MOIS DE 200...
TRIMESTRE 200...

**IMPÔTS ET TAXES PERÇUS AU COMPTANT OU PAR
VOIE DE RETENUE À LA SOURCE DÉCLARATION TENANT
LIEU DE BORDEREAU-AVIS DE VERSEMENT**

200.....
200.....

INSPECTION DES IMPÔTS
DE:
RECETTE DES IMPÔTS

COMMUNE DE:
IDENTIFIANT FISCAL

F. J.

M
(Nom et Prénom - raison sociale)
Activité/profession
Adresse

CODE ACHVIE

3ème G. N° 50 A
ATTENTION
La présente déclaration
Doit être déposée à la
recette des impôts dans
Les **VINGT PREMIERS**
JOURS DU MOIS.

Matière des Impôts	Opérations imposables	Cotiser / cotisations	Cotiser cotisations imposables recettes professionnelles imposables	Taux	Montant à payer (en D.A.)
T.A.P.	C 1 A 12 Alibans bénéficiaire d'une réduction de (... %)			2 %	0
	C 1 A 13 Alibans sans réduction			0	0
	C 1 A 14 Alibans exonérés			0	0
	C 1 A 20 Recettes professionnelles (Professions libérales)			0	0
	TOTAL				0
(1) Poser le signe de moins (-) en face de la source par entreprise.					
V.F.	C 1 C 10	Catégorie des revenus soumis à une retenue à la source (C ou B.S)		Taux	Montant à payer (en D.A.)
				5 %	
TOTAL					
IRG/Salaires	E 1 L 20	Catégorie des revenus soumis à une retenue à la source (C ou B.S)		Taux	Montant à payer (en D.A.)
	E 1 L 80	IRG/Travaux, salaires, pensions et rentes viagères		Baies	
	E 1 M 30	IRG/Autres retenues à la source		24 %	0
TOTAL					
(1) Poser le signe de moins (-) en face de la source par entreprise.					
TOTAL					

RECAPITULATION (EN D.A.)	Cadre réservé au contribuable	Cadre réservé à la recette des impôts	Déclaration enregistrée le :
1 - T.A.P. 3 - V.F. 41 - IRG/Salaires 42 - IRG/Autre Ret. Source 43 - IRG/Retenues à la source	C 25000000 C 25000000 C 201001100 C 201001101A/B C 201001102/B	Reçu - en cas de retenue à la source - déclaration enregistrée sous le numéro Payé par chèque bancaire N° Du 200... Taux et figures par l'entreprise N° de Le receveur des impôts Pris en compte par quittance N° de ce jour	Observations éventuelles :
MONTANT TOTAL À PAYER	0	CACHET, SIGNATURE	CACHET, SIGNATURE

IMPRIME DESTINE A L' ADMINISTRATION

7

N.I.F

Désignation de l'entreprise :

Activité :

Adresse :

Exercice clos le

BILAN (ACTIF)

Série G, n°2 2011

ACTIF	N			N - 1
	Montants Bruts	Amortissements, provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition - goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles				
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments				
Autres immobilisations corporelles				
immobilisations en concession				
Immobilisations encours				
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT				
ACTIFS COURANTS				
Stocks et encours				
Créances et emplois assimilés				
Clients				
Autres débiteurs				
Impôts et assimilés				
Autres créances et emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie				
TOTAL ACTIF COURANT				
TOTAL GENERAL ACTIF				

IMPRIME DESTINE A L' ADMINISTRATION

N. I. F

Désignation de l'entreprise :

Activité :

Adresse :

Exercice clos le

BILAN (PASSIF)

PASSIF	N	N - 1
CAPITAUX PROPRES :		
Capital émis		
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées (1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)		
Autres capitaux propres - Report à nouveau		
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I		
PASSIFS NON-COURANTS :		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II		
PASSIFS COURANTS :		
Fournisseurs et comptes rattachés		
Impôts		
Autres dettes		
Trésorerie passif		
TOTAL III		
TOTAL PASSIF (I+II+III)		

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

	رقم التعريف الجبائي	وثيقة موجهة للإدارة		
8	تعيين المؤسسة : النشاط : العنوان :			
	إلى	الفترة من		
حساب النتائج				
N - 1		N		الفصول
المدين (د.ج)	الدائن (د.ج)	المدين (د.ج)	الدائن (د.ج)	
				المبيعات من البضائع
				المبيعات من المنتجات التامة المصنعة
				تقديم الخدمات
				مبيعات الأشغال
				منتجات الأنشطة الملحقة
				التخفيضات والتنزيلات والمحسومات الممنوحة
				رقم الأعمال الصافي من التخفيضات والتنزيلات والمحسومات
				الإنتاج المخزن أو المنتقص من المخزون
				الإنتاج المبيت
				إعانات الإستغلال
				I. إنتاج السنة المالية
				مشتريات البضائع المباعة
				المواد الأولية
				التموينات الأخرى
				تغيرات المخزونات
				مشتريات الدراسات والخدمات المؤداة
				مشتريات الأخرى
				التخفيضات والتنزيلات والمحسومات المتحصل عليها عن مشتريات
				التقاويل العام
				الإيجارات
				الصيانة والتصليلحات والرعاية
				أقساط التأمينات
				العاملون الخارجين عن المؤسسة
				أجور الوسطاء والأتعاب
				الإشهار
				التنقلات والمهمات والإستقبالات
				الخدمات الخارجية الأخرى
				التنزيلات والتخفيضات المحسومات المتحصل عليها عن خدمات خارجية
				II. إستهلاك السنة المالية
				III. القيمة المضافة للإستغلال (II-I)
				أعباء المستخدمين
				الضرائب والرسوم والمدفوعات الماثلة
				IV. إجمالي فائض الإستغلال

11

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

التصريح بالمرتبات والأجور المختلفة المدفوعة خلال سنة
Déclaration des traitements et émoluments divers payés pendant l'année.....

الإقتطاعات من المصدر الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي
Retenues à la source au titre de l'Impôt sur le Revenu Global (I.R.G.).....

Série G n° 29 au 2009
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب
مركز الضرائب

Par M من طرف السيد :
(الاسم - القاب - اسم الشركة) (Nom et prénoms ou raison sociale)

Profession المهنة :
عنوان مديرية الشركة : { حاليا :
من 01 جانفي : }
(الاسم - القاب - اسم الشركة) (Nom et prénoms ou raison sociale)

Adresse de la Direction de l'entreprise { actuellement
au 1^{er} janvier
(الاسم - القاب - اسم الشركة) (Nom et prénoms ou raison sociale)

مونتاج
مبلغ الخام للأجور المدفوعة

رقم التعريف الجبائي
Numéro d'Identification Fiscale

أ - قيمة المبالغ المدفوعة إلى صندوق التايبض والمتعلقة بالمرتبات والأجور المدفوعة خلال سنة
A. - Montant des sommes versées à la Caisse de Receveur et se rapportant aux traitements et salaires payés pendant l'année